

الكتاب وقف على الدعوة ويمكن لأي فرد أو مؤسسة طباعته للبيع أو للتوزيع،  
وينطبق على النسخة الإنكليزية ما ينطبق على النسخة العربية.  
ويستحسن الرجوع إلى المؤلف الحصول على أحدث نسخة على العنوان التالي:  
[sisieny@hotmail.com](mailto:sisieny@hotmail.com)

## علاقة

# المسلمين بغير المسلمين

الطبعة الأولى العربية: المؤلف عام ١٤٢٤ هـ  
الطبعة الأولى الإنكليزية: المؤلف عام ٢٠٠٣

Muslim non-Muslim Relation

By Dr. Saeed Ismaeel Sieny

Distributed by: Abha Community Center

P.O.Box 12002  
Abha 61321, KSA

الطبعة الثانية العربية: المؤلف ١٤٢٦ هـ  
الموزع: مكتبة دار الفجر الإسلامية  
ص.ب. ٣٨٤٨ المدينة المنورة  
تلفون: ٨٢٢٠٦١٧ ، فاكس: ٨٢٦٦٧٥٢  
الطبعة الثانية الإنكليزية: المؤلف ٢٠٠٥  
التوزيع: مكتبة دار الفجر الإسلامية

إعداد

د. سعيد إسماعيل صيني

الطبعة الثالثة  
١٤٣١ هـ

# فأئمة المحتويات

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الخلق وخاتم النبيين وعلى سائر الأنبياء والمرسلين، والسلام على آل محمد وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:-

قضية علاقة المسلمين بغير المسلمين من القضايا التي عالجها كثير من الفقهاء وبعض الأكاديميين ومؤلفي كتب الثقافة الإسلامية. وقد تراوحت المعالجات بين المعالجات الجادة والمعالجات النظرية الحماسية. ولكن هناك تساؤلات لا تزال في حاجة إلى الإجابة، ولا سيما في الظروف السياسية الجديدة التي تحيط بال المسلم المعاصر الذي يعيش بين أكثرية كاسحة من غير المسلمين، إضافة إلى الظروف الدولية الجديدة التي تعيشها الدول الإسلامية اليوم والتي لم تواجهها الدولة الإسلامية في العصور الظاهرة.

فلم تعد الدول الإسلامية من الدول العظمى في العالم. بل كلها لا يستغنى عن مساعدة الدول الكبرى غير الإسلامية، لضمان استقلالها النسبي كغيرها من الدول النامية التي لا تستغنى عن الخبراء من غير المسلمين في مجال الاقتصاد والدفاع والأمن... كما أن دول العالم أصبحت مرتبطة بشبكة من الأعراف الدولية والأنظمة والمنظomas.

وكل هذه الظروف تفرض استبطاط قواعد شاملة واضحة، تحدد العلاقة بين المسلمين وغيرهم، سواء أكانوا أفراداً أم دولاً، وسواء أكانوا أقوياء أم ضعفاء، وذلك بالرجوع إلى الكتاب والسنة مباشرة مع الاستفادة من آراء علمائنا الأجلاء في العصور المختلفة.

فهناك تساؤلات جوهرية لا تزال في حاجة إلى الأجوبة، تتمثل فيما يلي:

- ١ - ما القاعدة العامة في العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين؟
- ٢ - لماذا jihad؟ وما المقصود به؟
- ٣ - ما موقف الإسلام من الروابط الفطرية والمكتسبة المتعددة؟
- ٤ - ما المقصود بالولاء، والبراء، وما نوع العلاقة بينهما؟

## المقدمة

قائمة المحتويات .....	٤
المقدمة .....	٥
الفصل الأول.....	٧
القاعدة العامة .....	٧
الأصل في العلاقة .....	٨
الحالة الاستثنائية والجهاد .....	١٣
وحتى عند إعلان الحرب للضرورة .....	١٦
الفصل الثاني.....	١٨
الرابطة الإسلامية والروابط الأخرى .....	١٨
رباطة الإنسانية .....	١٩
حقوق الرحم .....	٢١
حقوق الروابط المكتسبة .....	٢٣
المنهج القرآني والتعديم .....	٢٥
محابيون ومساعدون .....	٢٩
مقتضيات الصدق والإنصاف .....	٣٢
أصناف غير المسلمين .....	٣٣
الفصل الثالث.....	٣٦
الولاء والبراء .....	٣٦
كلمة الولاء .....	٣٧
كلمة البراء .....	٣٨
العلاقة بين الولاء والبراء .....	٤٣
الجمع بين التقاضيين .....	٤٤
الموالاة المحرمة .....	٤٦
الفصل الرابع.....	٤٨
التعامل والتعاون مع غير المسلمين .....	٤٨
السكنى في بلاد الكافرين .....	٤١
العمل مع الحكومة غير المسلمة .....	٤٩
الاستعانة بغير المسلمين .....	٥١
مساعدة المسلمين لغير المسلمين .....	٥٣
الإسلام والحوار بين الآيان .....	٥٤
خلاصة البحث .....	٥٧
قائمة المراجع .....	٦٠

٥ – هل هناك تعامل وتعاون جائز مع غير المسلمين؟  
فهدف هذا الكتيب هو الإجابة على التساؤلات السابقة بصورة مختصرة، وذلك انطلاقاً من نتائج البحث الأول للمؤلف، المنشور بعنوان: "حقيقة العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين" والطبع الأولى والثانية من هذا الكتيب.

د. سعيد إسماعيل صيني  
في ١٤٣١/٠٨/٢٧هـ  
الموافق ٢٠١٠/٠٨/٠٧م

## الفصل الأول

### القاعدة العامة

لم يترك الإسلام مجالاً من مجالات الحياة إلا وقد وضع لها القواعد العامة اللازمـة. والعلاقة بين المسلمين وغير المسلمين من أكثر هذه المجالـات أهمـية. ولهذا وضع لها الإسلام القاعدة العامة الواضـحة. وكما هو الحال في شؤون الحياة كافة هناك دائمـاً قاعدة عامة رئيسـة متسقة مع مجموعة القواعد الرئيسـة الأخرى لتشير إلى وحدانية الخالـق المـشـرـع. وتقوم القاعدة الرئيسـة بـوظـيفـة المحـورـ الذي تـنـقـرـعـ عنـهـ مجموعةـ القـوـاـعـدـ الفـرـعـيـةـ،ـ أوـ الـاستـثنـاءـاتـ.

و قبل البدء في الحديث عن القاعدة العامة في العلاقة بين المسلمين وغيرهم ينبغي أن نضع في أذهاننا أن الحياة الدنيا هي دار اختبار، أي هي فترة اختبار للمخلوقات المكلفة (الإنس والجن). وأما المحاسبة على الكفر، ف تكون عقب انتهاء فترة الامتحان، أي بعد الممات. وهذا الاختبار مبني على ثلاثة عناصر رئيسـة: نعمة الهدـىـةـ الفـطـرـيةـ التي يجددـهاـ رسـلـ اللهـ منـ وقتـ لـآخرـ،ـ وـنـعـمـةـ العـقـلـ وـالتـميـزـ،ـ وـنـعـمـةـ الـحرـيـةـ النـسـبـيـةـ فيـ التـفـكـيرـ وـفيـ اـتـخـازـ الـقـرـاراتـ وـالـعـمـلـ.ـ وـوـقـرـ الـخـالـقـ لـمـخـلـوقـاتـ إـمـكـانـاتـ مـقـاـوـةـ الـدـرـجـاتـ،ـ مـنـهـاـ الـجـاهـزـ وـمـنـهـاـ الـتـيـ تـحـتـاجـ إـلـىـ الـكـسـبـ باـسـتـثـمـارـ الـمـواـهـبـ الطـبـيعـيـةـ.ـ وـلـعـدـلـهـ،ـ سـبـانـهـ وـتـعـالـىـ،ـ جـعـلـ نـتـيـجـةـ الـمـحـاسـبـةـ مـبـنـيـةـ عـلـىـ قـسـمـةـ جـهـدـ إـلـيـانـ عـلـىـ إـمـكـانـاتـ الـتـيـ توـفـرـتـ لـهـ.<sup>(١)</sup>

ولا يختلف هذا الاختبار عن الاختبارات المألوفـةـ التي تـحدـدـ مـسـتـوىـ التـحـصـيلـ أوـ الـإنـجازـ إـلـاـ مـنـ حـيـثـ أـنـ:

١) موعد نهاية الامتحان مجهول عند المختبر، فقد يفاجئه في أي لحظـةـ.

٢) التعاون الكامل، أثناء فترة الاختبار، والمساعدة لتحقيق أفضل

(١) إسماعيل، كشف الغيم عن القضاء والقدر.

عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوْلُوهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}.<sup>(٥)</sup>  
 إن الآيات السابقة تؤكد بوضوح بأنه لا ينبغي للمسلمين أن يجبروا أحداً على هذه الرحمة وأن تقصر مهمتهم على الدعوة إلى الإسلام، وأن يتركوا محسانته على الكفر إلى خالقه. ولهذا لا ينبغي لل المسلمين عن القسط إليه وبره، إذا كان مساملاً أو مناصراً للمسلمين، وذلك في الحدود التي لا يضحي فيها المسلم بمصيره في الحياة الأبدية. والبر كما نعلم، يعني الابتداء بالخير أو مقابلة الخير بأفضل منه. وهذه المعاملة تسهم في توفير علاقة طيبة، ومناخ مناسب لإشراكه في نعمة الإسلام، فلعله يسلم يوماً.<sup>(٦)</sup>  
 وإذا كان لا ينهانا عن البر بالكافر، فإن معاملته بالإنصاف والعدل واجبة على المسلم في جميع الأحوال. والعدل في الإسلام لا يتلوّن حسب الأهواء؛ وهو ليس ذو وجهين، كما نلاحظه في سياسة كثير من الدول الديموقراطية الكبرى اليوم. فالله سبحانه وتعالى يقول: {إِنَّمَا يُحِبُّ الَّذِينَ آمَنُوا كُوئُنوا قَوَامِينَ لِلَّهِ شَهِداءَ بِالْقُسْطِ وَلَا يَجْرِمُكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَأَنفَعُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ}.<sup>(٧)</sup>

وجاءت الآية التاسعة من سورة المتحنة تتلو الآية الثامنة لتقييد النهي عن الموالاة بالذين قاتلوا المسلمين أو آخر جوهرهم من ديارهم أو ظاهروا على إخراجهم. فالمشاركة عمداً في الإضطهاد لا تختلف عن القيام بالإضطهاد. وحتى في حالة معاادة الآخرين للمسلمين ظلماً فإنه ينبغي التتبّع إلى أنها ليست حالة دائمة. فقد تتبدل إلى المودة، إذ يقول تعالى: {عَسَىَ اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِّنْهُمْ مَوَدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ}.<sup>(٨)</sup> ويلاحظ أن الآية لم تقييد سبب المودة

<sup>(٥)</sup> المفتحة: ٩-٨؛ وانظر الصعيدي لمجموعة من الآيات الأخرى ص ٢٤-٢٠.  
<sup>(٦)</sup> انظر مثلاً: الطبراني الذي يذكر بأن سبب النزول كتاب ابن أبي بنجة إلى المشركين في مكة بنية الرسول صلى الله عليه وسلم في فتح مكة. ويؤكد أن الآية غير منسوبة

مستدلاً بقصة أسماء التي قدمت عليها أمها المدينة وهي كافرة فأذن لها النبي بأكلها.<sup>(٩)</sup>

<sup>(٧)</sup> سورة المائدة: ٨.  
<sup>(٨)</sup> سورة المفتحة: ٧؛ وانظر تعليق ابن تيمية على هذه الآية، مجموع ج ١٠: ٣٠٥-٣٠٦.

النتائج للجميع مرغوب فيها، بل تحت الأديان عليها، وتكافؤ من يسيئون في نجاح وفوز الآخرين.  
 ومن زاوية أخرى، فإن الحديث عن القاعدة العامة في العلاقة بين المسلمين وغيرهم ينبغي إلا يتجاهل وجود حالة نموذجية، وهي الأصل؛ وحالة استثنائية يفرضها الواقع.

#### الأصل في العلاقة:

ترتكز العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين في الأصل - على عدد من الآيات، وعلى رأسها قوله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ}.<sup>(٩)</sup> وهنا تؤكد الآية بأن الإسلام دين لجميع المخلوقات المكلفة، لا يقتصر على المسلمين، وبأن محمداً صلى الله عليه وسلم رحمة لهم، يقودهم إلى الفلاح في الدنيا والآخرة. ولما سبق بيانه فإن الإسلام رحمة لمن يختاره فقط، إذ يقول تعالى: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ...}.

فقد منح الله الإنس والجن حرية الاختيار للدين، التي تمثل واحدة من العناصر الأساسية للمحاسبة والتکلیف. وجعل حساب ذلك عقب انتهاء فترة الاختبار (الحياة الدنيا) بشرط تجنب الاعتداء على الآخرين ومعتقداتهم. يقول تعالى: {إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيراً وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ} ويقول تعالى: {وَإِنْ تُكَذِّبُوا فَقَدْ كَذَّبَ أُمُّ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ} ويقول تعالى: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَمَنْ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَإِنْتَ ثُكْرُهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ}.

ومنطلقًا من هذه الحقيقة، جعل الله القاعدة العامة في طريقة تعامل المسلمين مع غيرهم من المسلمين، أو المعادين في قوله تعالى: {إِنَّمَا يَهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبْرُوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ. إِنَّمَا يَهَاكُمُ اللَّهُ

<sup>(٩)</sup> سورة الأنبياء: ١٠٧؛ وانظر تعليق ابن تيمية على هذه الآية مجموع ج ١: ٣٠٥-٣٠٦.  
<sup>(١٠)</sup> سورة البقرة: ٢٥٦.

<sup>(١١)</sup> سورة البقرة: ١١٩، العنبوت: ١٨، يونس: ٩٩.

الأصل، ويبقى الأمر على تلك الحالة ما دام الآخرون لا يتعرضون للإسلام أو للمسلمين بالأذى ظلماً.

ولهذا لا نعجب إن فرقت سورة الفاتحة على اختصارها بين نوعين من رفضوا الإسلام: المغضوب عليهم الذين كفروا استكبارا وأعلنوا الحرب على الإسلام، والضالين الذين كفروا جهلاً بحقيقةه.

ومن هذه القاعدة تنطلق ضرورة بذل الجهد والممال والوقت لإشراك غير المسلمين في نعمة الإسلام، وذلك أداءً لواجب التبليغ ولكسب الأجر الذي يفوق أعظم نعم الدنيا، كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك علياً رضي الله عنه.<sup>(١٠)</sup> والمسلم الذي حريص على تجنب كل ما ينفر من الحق خشية فوات هذا الأجر العظيم.

وأمام حرية الاختيار التي منحها الله لعباده، تقف مسؤولية المسلم عند تبليغ الرسالة بالطريقة المناسبة التي تُرْغَب فيها، وأمام المحاسبة على الكفر فهي عند الله عقب انتهاء فترة الاختبار. وأما إذا اعتدى الإنسان على الآخرين فأوجب الله ردعه، وجعل محاسبته في الدنيا وفي الآخرة. وإذا أحسن فإن النبي عليه الصلاة والسلام يقول: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً يُعْطِي بَهَا فِي الدُّنْيَا وَيَجْزِي بَهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافُورُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بَهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا أُفْضِيَ إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بَهَا".<sup>(١١)</sup> ويقسم عليه الصلاة والسلام "لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوَالِدَهَا" إشارة إلى المَسِيَّةِ التي وجدت طفلاً لها فضمه لترضعه، ويستحيل أن تطرحه في النار، بارادتها.<sup>(١٢)</sup> ولهذا كان فرح الله عظيماً للتوبة عنده، حيث يقسم نبيه "لَلَّهُ أَفْرَحْ بِتَوْبَةِ عَبْدٍ مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ فِي قَلَّةٍ مِنَ الْأَرْضِ عَلَيْهَا طَعَامٌ وَشَرَابٌ".<sup>(١٣)</sup> وجعل باب التوبة من الذنب، ومنها الكفر، مفتوحاً حتى اللحظة الأخيرة، إذ يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ اللَّهَ يَقْبِلُ

بِإِيمَانِهِ، بَلْ جَعَلَهُ مَطْلَقاً؛ فَقَدْ يَحْدُثُ ذَلِكَ بِانْقِلَابِ مَوْقِفِهِمْ مِنَ الْعِدَاوَةِ إِلَى الْحِيَادِ أَوِ إِلَى النَّصْرَةِ، وَإِنْ لَمْ يَسْلُمُوا".

وجاءت الآيات الثامنة والتاسعة عقب الآيات الأولى من سورة المتحنة، والتي تنهي عن اتخاذ أعداء الله أولياء، اقتداء بـإبراهيم عليه السلام. وهذه الحقيقة تؤكد أن هاتين الآيتين محكمتان بصفتهما تمثلان القاعدة العامة في التعامل بين المسلمين وغيرهم.

فالآياتتان المذكورتان تؤكدان بأن أصل العلاقة بين المسلمين وغيرهم السلم، وليس الحرب، وذلك انطلاقاً من أن أصل العلاقة بين المخلوقات، التي تربطها رابطة الإنسانية أو الانتماء إلى المخلوقات المكلفة، هي علاقة تعارف وتعاون. يقول تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مَنْ ذَكَرْ وَأَنْتُمْ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَكَبَائِلَ لِتَعْرَفُوا. إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَلَمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَيْرٌ}.<sup>(٩)</sup>

والأصل أن الإسلام يهدف إلى تحقيق السلام للمخلوقات المكلفة في الدارين: الدنيا والآخرة معاً. وإذا رفض بعض المخلوقات المكلفة التعاون لتحقيق هذا السلام الشامل فإن الإسلام جاهز أيضاً للتعاون على تحقيق السلام في مستوى الحياة الدنيا فقط مع هذه الفئة. وذلك في الحدود التي لا تُعرَّض مصير المسلمين إلى الخطر، ولا سيما في الحياة الأبدية. فتعاليمه تحت المسلمين على التعاون مع الجميع لتحقيق هذا السلام المحدود. ولم يأت الإسلام ليفرق بين الناس، وليرزع بينهم العداوة والبغضاء، أو ليقطع روابط الإنسانية أو أواصر القرابة والرحم، أو ليشجع على سفك الدماء. ولم يأت ليقضي على حرية الاختيار التي منحها الله للمخلوقات المكلفة، وعلى رأسها حرية الاختيار بين الجنة والنار، أثناء فترة الامتحان (الحياة الدنيا). فقد منح الله جل جلاله إبليس اللعين الفرصة ليختار بين طاعته ومعصيته فاختار إبليس بارادته الذاتية العصيان (وبمشيئة ربِّ الكونية)، ثم ضمن الله له المهلة التي طلبها لإغواء المخلوقات المكلفة أثناء فترة الامتحان هذه.

فالقاعدة العامة في العلاقة بين المسلمين والآخرين هي السلم في

(١٠) البخاري: فضائل الصحابة، مناقب علي.

(١١) مسلم: ج٤: ٢١٦٢.

(١٢) البخاري: الأدب، من ترك صبية ج٥: ٢٢٣٥.

(١٣) مسلم: سقوط الذنب، سعة رحمة الله ج٤: ٢١٠٩.

في الحرب فإن الحقد أعمى والعداوة مُدمرة، لا تفرق بين البالغ والرضيع، والبريء والمذنب، والأخضر واليابس.

### الحالة الاستثنائية والجهاد:

فلنا فيما سبق أن الأصل في الإسلام السلم وأما إذا حارب الكافرون المسلمين أو دينهم فعليهم أن يثبتوا جدارتهم في الدفاع عن دينهم وعن أنفسهم وفي معاقبة المعتدين وردعهم بما هو مناسب لظروفهم، كما أمر الله تعالى بذلك. والدفاع عن النفس بالوسائل العنيفة ومعاقبة المعتدي ليس إلا نوعاً واحداً من أنواع الجهاد في الإسلام. فكلمة الجهاد في العربية تعني الرد على فعل يسبقه في الوجود، أي تعني المقاومة.<sup>(١٦)</sup> فجهاد الظلم لا يقتصر على اللجوء إلى الحرب ولكن يشمل اللجوء إلى المحاكم وإلى وسائل الإعلام وإلى كل ذي نفوذ منصف.

وقد يتصور المسلم المتحمس أن في هذا القول تمبيعاً للجهاد، ولكن عندما يتأمل في ماضي المسلمين القريب وحاضرهم يجد أن المسلمين ما يزالون يتعرضون لأشكال الظلم المختلفة جماعات وفرادى. فأين المجاهدون من المسلمين لرفع ظلم واقع بال المسلمين، قبل استعداد المحايدين من غير المسلمين بدون أدلة كافية؟

والجهاد لا يقتصر على خوض المعركة التي ينتهي فيها الخاسر بالوضع في معسكرات الأسرى. فهو يشمل كل ما يدفع عن الإسلام وأهله ومنها خوض معركة علم الكفاية اللازم لتحرير المسلمين من أغلال الاستعمار الفكري والمادي. فأين الذين يبذلون الجهد والوقت والمال ببناء وبإخلاص لتحصيل العلم والمهارات الالازمة وتنميتهما وتدریسهما بطريقة صحيحة حتى يتمكن المسلمين من الاعتماد على أنفسهم والحصول على الاستقلال النسبي. فهذا أفضل من ضياع كثير من المصادر الوفيرة التي أنعم الله بها علينا بدون تعب كبير. في الحصول على مزيد من المتع الدنية التي ينتجها غير المسلمين. وإضافة إلى ذلك، يؤكد ابن القيم بأن الجهاد لا يقتصر على جهاد

ثوبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُعَرِّغْرُ."<sup>(١٤)</sup>  
وكم من كافر أسلم متآخراً وفاقت خدماته للإسلام خدمات آلاف المسلمين بالولادة؟

وأمام هذه النصوص الصريحة، يصعب أن يقول أحد: كلا، ربي. بل، نحاسبه ونعقابه على الكفر بالعداوة والبغضاء أو القتال أيضاً، أثناء فترة الاختبار، وإن كان محايدها أو محسناً إلينا. فالمسلم الذي يقول هذا، يعارض قوله تعالى {هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ}<sup>(١٥)</sup>، ويتجاهل أنه ليس من الحكمة أن يطبق هو هذا الحكم، عندما يكون، مثلاً، مراقباً على الطلبة أثناء أدائهم الامتحان، قبل تسليم ورقة الإجابة بصورة نهائية.

فالإنسان حر فيما يعتقد والمصير الذي يختاره لنفسه، ما لم يلتزم بالإسلام وحسابه على الله في الآخرة لقاء كفره. أما إذا قبل الإنسان الإسلام فقد دخل مع الله في عهد لمدى الحياة، وعليه أن يطبق تعاليمه وإلا استحق العقوبة.

ومن زاوية أخرى، لو تأملنا في حالة السلام وال الحرب لوجدنا أن حالة السلام هي التي تحقق الخير للبشرية جماء، حتى من منظور الإسلام. فصلاح الحديبية بشروطه وملابساته كان خيراً للإسلام من حالة الحرب مع قريش، كما يؤكد ذلك جل الذين علقوا على هذا الصلح.<sup>(١٦)</sup> ففي السلم يجد الحق فرصة للازدهار والانتشار لا يجدها في الحرب، حيث النفوس متوترة والعداوة مستحکمة بين الأطراف المختلفة والبسائر عن الحق معمية. وقد يتعرض الإسلام والمسلمون لشيء من الاضطهاد في السلم ولكن أين هذا مما يتعرضون له في حالة الحرب، ولا سيما إذا كانوا ضعافاً؟ بل وأين هذا مما يتعرض له كثير من المسلمين في حالة الحرب، حتى وإن كانت الحرب بين المسلمين أنفسهم؟ في السلم يستطيع المضطهدون اللجوء إلى المحاكم، مستنداً إلى القانون وإلى الإنسانية ليجد الحماية والنصرة بإذن الله. أما

(١٧) الشيء الذي يسبق الجهاد قد تكون الشهوات. وعلى المسلم أن يقاومها برفض الاستسلام لها سواء أكان ذلك لتجنب الوقوع في المحظور أو للحصول على مزيد من الخيرات.

(١٤) أحمد: سند المكثرين من الصحابة.  
(١٥) سورة الرحمن: ٦٠.

(١٦) انظر مثلاً: ابن القيم، زاد ج ٣: ٣٠٩-٣١٠؛ والندوة ص ٢٨٣-٢٨٠؛ مولوي ص ٢٣-٣١.  
١٢

وقد يقول قائل بأن من يمنع الدعوة ليس رافضا للإسلام لنفسه فحسب، بل هو مانع لدعوة غيره، وبالتالي تجب محاربته. وهذا صحيح، ولكن يلاحظ، بأن هذا الدليل العقلي ظني الدلالة، ويعارضه الدليل النقلي السابق، أي ثبوت موافقة النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الشرط عند دخوله مكة للعمرة. ويبدو أن الأمر في عمومه يخضع لاعتبارات أخرى مثل: كون هناك اتفاقية ثنائية أو إقليمية أو دولية، تحقق مصلحة مرجحة للمسلمين وتحكم العلاقة بين الدولة المسلمة والدولة غير المسلمة، وكون المنع يمثل رغبة أغلبية الشعب.

ومن يراجع غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم وسراياه كلها لا يجد دليلاً واحداً يشير إلى أن الرسول صلى الله عليه وسلم قام بنفسه أو أرسل سرية لتشن غارة مثل غارات الجahلية ابتداءً على أحد. بل تصرح معظم الروايات حول تلك الغزوات والسرايا بأن السبب يتمثل فيما يلي: (٢٣)

- ١ - صد لهجوم شنه العدو، مثل غزوة أحد أو غزوة الأحزاب.
- ٢ - رد على اعتداء سابق، كما هو الحال بالنسبة لكل الغزوات والسرايا التي كان هدفها قريش وقوافلها التجارية، وعلى رأسها غزوة بدر.

٣ - مطردة لأعداء شنوا غارة على المدينة مثل غزوة السوق، وغزوة ذي قرد.

٤ - مباغة أعداء يحشدون الجموع لمهاجمة المسلمين، مثل غزوةبني المصطلق، وغزوة دومة الجندي.

٥ - عقوبة على خيانة العهد والتآمر مع الأعداء أو التحرير على محاربة المسلمين مثل غزوة بنى قينقاع وغزوة بنى النضير وغزوة بنى قريظة وفتح مكة المكرمة.

وأما القول بأن هذه القاعدة تنسخها آية السيف وآية القتال اللتان تأمران بقتال غير المسلمين فترتدي عليه الأدلة الغزيرة التي تستند إليها

(٢٣) انظر ابن هشام، وابن القيم، زاد المعاذ ج ٣.

الكافرين بالقتال. ويوضح ذلك قائلاً "ولما كان جهاد أعداء الله في الخارج فرعا على جهاد العبد نفسه في ذات الله، كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم (المجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله...) كان جهاد النفس مقدما على جهاد العدو في الخارج وأصلاه. فإنه ما لم يجاهد المسلم نفسه أولاً لتفعل ما أمرت به وترك ما نهيت عنه ويحاربها في الله، لم يمكنه جهاد عدوه في الخارج." (١٨)

ومن الجهاد أو السلاح الذي غفل عنه المسلمين وأهملوه أو استهانوا به الدعاء الذي حصلت به المعجزات، مثل معجزة تحول النار برداً وسلاماً على إبراهيم، عليه السلام بسبب الدعاء، عندما أراد قومه إحراقه، (١٩) والثلاثة الذين تمكنا من تحريك الصخرة التي كانت تسد باب المغاربة باللجوء إلى الله. (٢٠) ولا عجب، فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يرد القضاء إلا الدعاء". (٢١)

ومن يريد استخدام الدعاء سلاحاً ماضياً ليزيل الظلم ولتحقيق النصر، بإذن الله، لابد أن يوفر شروطها مثل أن يكون مأكله ومشربه وملبسه... حلال، وأن يتخير أوقات استجابة الدعاء مثل السحر، وأثناء السجود وبين الأذان والإلقاء، والإلحاح على الله والتذلل إليه... ولعل أفضل الدعاء أن يسأل الله كف شر المعتدين على الإسلام والمسلمين، وذلك بهدايتهم إلى الحق، أو بأخذهم أخذ عزيز مقتدر، إذا لم يكن لهم نصيب في الهدایة في علم الله.

وحتى بالنسبة لمن يمنع الدعوة ليس في الكتاب أو السنة أو السيرة النبوية أو سيرة الخلفاء الراشدين دليل واحد يفيد بأنه على المسلمين محاربة من يرفض منهم حق الدعوة إلى الإسلام في بلاده. بل هناك دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل شرط قريش بدخول مكة دون دعوة أحد إلى الإسلام. (٢٢)

(١٨) ابن القيم، زاد ج ٣: ٦ وانظر الصفحتان ٩-٥.

(١٩) سورة الأنبياء : ٦٩.

(٢٠) صحيح البخاري: الإجارة.

(٢١) الترمذى: القدر.

(٢٢) البخاري: الجزية، المودعة.

وغرزة أحد خير مثال لتوضيح هذه المسألة. لقد رأى الشباب بداع الحماس وبدافع الغيرة على الإسلام أن الخروج إلى العدو هو الألائق بال المسلمين. أما نظره الرسول صلى الله عليه وسلم فكانت أكثر شمولية تضع في حساباتها الواقع: قوة العدو وقوه المسلمين ومصير الإسلام والمسلمين جميعاً. والملحوظ أن رأي الشباب كان نابعاً من استعدادهم للضحية بأرواحهم من أجل دينهم فقط. أما رأي الرسول عليه الصلاة والسلام فكان نابعاً من شعوره بالمسؤولية تجاه الإسلام ومستقبله والمسلمين جميعاً وسلامتهم. وشنان بين هذا وذاك.

وليس هذا فحسب، إن الإسلام لا يعتبر الحرب وسيلة فوضوية لقهر العدو وتدميره، ولكن إجراء اضطراري، هدفه كفاية شر العدو، وخدمة الإنسانية، وليس الإضرار بها. ولهذا وضع مجموعة من الضوابط، منها:

١. الإسلام لا يبيح قتل النساء والصبيان والعاجزين ورجال الدين...، ما لم يشتراكوا في القتال بالسلاح أو اللسان. (٢٨)
٢. إذا رغب العدو في السلم فعلى المسلمين الاستجابة، حتى مع وجود احتمال الخدعة، إذ يقول تعالى: {إِنَّ جَنَاحَ الْسَّلَمِ فَاجْتَنِحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ}. وإن يُرِيدُوا أَن يَخْدُعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ}. (٢٩) وهذا، مع ضرورة الأخذ بالحذر في كل حين بما يتاسب مع ظروفه، حسب أمره تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا حُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا تِبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا}. (٣٠)

القاعدة العامة. (٢٤) إضافة إلى ذلك فإن الأدلة المتصافرة تؤكّد على أن هاتين الآيتين خاصتان بالكافرين الذين حاربوا الإسلام علينا وسرا و كانوا يعطون العهد بمسالمة المسلمين ثم يخونون عهدهم. (٢٥) ويكتفي أن يقرأ الإنسان الآيات الثلاث عشرة الأولى من سورة براءة ليجد هذه الحقيقة واضحة بصيغة النفي والإثبات. (٢٦) وكذلك الأمر بالنسبة لجميع الآيات الأخرى التي تأمر بقتل الكافرين؛ فهي خاصة بمن حارب الإسلام والمسلمين ابتداءً. وقد يشتبه على بعض المسلمين مدلولات بعض الآيات عند النظرة الأولى فيحسب أنها عامة. وهي ليست كذلك عند العودة إلى سياقاتها. (٢٧)

#### وحتى عند إعلان الحرب للضرورة:

لقد تبيّن معنا أن البعض من غير المسلمين قد يعلنون الحرب على الإسلام صراحة أو خفية، وتفشل معهم الجهود السلمية. وهذا يتطلب من المسلمين اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية أنفسهم وللدفاع عنها، ولكن من الطبيعي أن لا تمنح مثل هذه القرارات لبعض الأفراد أو الفئات غير المسؤولة رسمياً. فنظرة الأفراد والجماعات مهما كانت مخلصة تتقصّصها الشمولية. وهي في الغالب تكون حماسية ومبنيّة على النّظرة الجزئية للقضية. ولهذا فإنها كثيراً ما تحرف عن الرأي الإسلامي الصائب. وقد تجرّ قراراتهم الأمة أو جزءاً كبيراً منها إلى عواقب ليست في مصلحة الإسلام أو المسلمين. بل قد تضرّ بها ضرراً بالغاً، يندم عليها كثير من المترحمين لتلك القرارات أنفسهم. وهذا طبيعي لأن الآراء الفقهية التطبيقية أو القرارات العملية يجب أن تكون مبنية ليس فقط على الفهم الكافي للنصوص، ولكن أيضاً على الاستيعاب الكافي للواقع.

(٢٤) صيني، حقيقة العلاقة ص ٤٢-٢٧.

(٢٥) سورة التوبة: ٥، ٢٩، وانظر السورة وصف المعادين من المشركين ومن أهل الكتاب

والمنافقين منهم؛ والصعبي ص ٥٢-٢٥، والزحيلي، آثار ص ١٢٤-١٠٦؛ و الصيني، حقيقة العلاقة ص ٥٠-٢٦.

(٢٦) سورة التوبة: ١٣-٤.

(٢٧) صيني، حقيقة العلاقة ص ٤٦-٤٢.

(٢٨) البخاري: الجهاد والسير، ابن القيم، أحكام أهل الذمة ج ٢: ٤١٧-٤١٩.

٤١٩-٤١٧.

(٢٩) الأنفال: ٦٢-٦١.

٦١-٦٢.

(٣٠) النساء: ٧١، وانظر ١٠٢.

## الرابطة الإسلامية والروابط الأخرى

ولوط وأقوامهم.<sup>(35)</sup>) كما أثبت الله المحبة الفطرية بين فئات متعددة من مخلوقاته، بصرف النظر عن كونها مخلوقات مكلفة أو غير مكلفة، وبصرف النظر عن معتقداتها ولغاتها وألوانها وأماكن وجودها أو تاريخ وجودها. ومن هذه المحبة الفطرية المحبة بين الزوجين، والمحبة بين الوالدين وأولادهما، والمحبة بين أفراد الأسرة الواحدة، ومحبة المتقى للإحسان للمحسن إليه. وبما أن هذه المحبة فطرية، أي هي عنصر أساسي في تكوين الإنسان، فإن الأصل في العلاقة بين هذه الفئات أنها تعتمد على هذه المحبة، قبل أن تؤثر عليها الانتتماءات المكتسبة (غير الفطرية).

نعم وحدانية الخالق صفة فطرية، حيث يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "ما من مَوْلَدٍ إِلَّا يُولُدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبْوَاهُ يُهُودَانِهُ أَوْ يُنَصَّرَانِهُ أَوْ يُمَجَّسَانِهُ"<sup>(36)</sup> ولكن التعاليم المفصلة: اليهودية أو النصرانية أو الإسلامية هي – بعد مجيء الإسلام - صيغ مكتسبة، تخضع لحرية الاختيار في الحياة الدنيا.

وأول ما يلاحظه الإنسان المنصف هو أن الإسلام يريد السعادة لجميع المخلوقات المكلفة (الجن والإنس)، إذ يقول تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ}.<sup>(37)</sup> فالإسلام رحمة تستحقها جميع المخلوقات المكلفة، لا ينبغي لأي مجموعة من هذه المخلوقات أن تحكرها لنفسها. لهذا ينبغي على كل مسلم أن يدعو إلى الإسلام ولا يحكره لنفسه بأي شكل من الأشكال. ومن أشكال الاحتكار أي نوع من السلوك، لم يأمر به الله ولا رسوله صلى الله عليه وسلم، ويؤدي إلى نفور الآخرين من الإسلام.

ولهذا كان من حقوق الأخوة الإنسانية الموروثة وجوب دعوة الآخرين إلى ما فيه سعادتهم في الدارين، ولا سيما في الحياة الأبدية. فقد أوجب الإسلام على المسلمين دعوة الآخرين للمشاركة في هذا الخير، انطلاقاً من مبدأ الانتماء إلى الإنسانية والانتفاء إلى المخلوقات

يتصور بعض الناس أن الإسلام قد تجاوز أهمية الروابط الفطرية والمكتسبة ما لم تكن في إطار العقيدة المحددة، أي أنه لا قيمة للروابط الفطرية والمكتسبة بين الناس مع اختلاف الرابطة العقدية. ولكن من يراجع القرآن الكريم والسنة النبوية بدقة يتبيّن له خطأ هذا التصور. فالإسلام يحث على توطيد هذه العلاقات الفطرية بين المخلوقات ويعمل على تقويتها ويشجع على أداء حقوقها، في حدود أهميتها النسبية، ما دام ذلك يحقق لها السعادة والفرح في الدنيا والآخرة أو يحقق السعادة في الدنيا فقط بالنسبة للبعض، دون اصطدام بسعادة الآخر في الآخرة.<sup>(31)</sup> ويؤكد هذه الحقيقة تكريم الإنسان عموماً، ومراعاة حق الرحمن، ومراعاة حقوق الروابط المكتسبة

### رابطة الإنسانية:

لقد كرم الله البشر على كثير من المخلوقات عموماً بصرف النظر عن معتقداتهم. يقول تعالى: {وَلَقَدْ كَرَمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيَّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا}.<sup>(32)</sup>

بل، ويتعدى التكريم إلى الأموات وإن كانوا قد ماتوا على غير الإسلام فقد قام النبي صلى الله عليه وسلم لحيازة. فقيل له إنها حيازة يهودي فقال أليست نفساً؟<sup>(33)</sup> (33) وما تنت ألم الحارث بن أبي ربيعة وهي نصرانية فشيّعها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.<sup>(34)</sup> وأثبتت الله أخوة الكافرين لمن جاءهم من الأنبياء، مثل: نوح، وهود، صالح،

(31) انظر الطريق، الاستعانة ص ٣١-٢٣.

(32) سورة الإسراء: ٧٠.

(33) صحيح البخاري: الجنائز، من قام لجنازة يهودي.

(34) القرضاوي ص ٤٣-٥٤.

(35) سورة الشعراء : ٦٦، ١٤٢، ١٢٤، ١٠٦، ١٦١؛ العطار ص ٦٦-٦٢.

(36) صحيح البخاري: الجنائز، إذا أسلم الصبي.

(37) سورة الأنبياء: ١٠٧.

الأسماء تأليفاً لقلوبهم.<sup>(٤٦)</sup> كما يقول سبحانه وتعالى:{وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدُوا بَغْيَرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَرَّا إِلَّا أُمَّةٌ عَمَلُهُمْ نَّمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُبَيَّنُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}.<sup>(٤٧)</sup> وقياساً عليه من المستحسن أن لا ننادي غير المسلمين بأسماء يكرهونها وإن كان في ظننا هي أفضل من التي يحبونها. فمثلاً يحب كثير من النصارى تسميتهم بالمسيحيين بدلاً من كلمة النصارى، مع أن الأخير أفضل في نظرنا، لأنها وردت في القرآن الكريم. أما المسيحية فاسم ينسبهم إلى المسيح بدلاً من نسبتهم إلى دين الله.

ولعل من الأسماء المحابية "الآخر" و"غير المسلمين" التي لم يرد تحريرها أو الإنكار عليها في الكتاب أو في السنة، وتدرج في المباح. كما أن كلمة "الكافرين" لم يرد فضل في استعمالها، وهي كلمة نسبية. فالمسلم بالنسبة للهندوسي كافر، والعكس صحيح.

### حقوق الرحم:

من سنة النبي الهدي صلى الله عليه وسلم أن الاختلاف في العقيدة لم يمنعه من الوصاية خيراً بأهل مصر عموماً في قوله: "إنكم ستفتحون مصر،... فأحسنوا إلى أهلها، فإن لهم ذمة ورحما". وذلك لأن هاجر أم إسماعيل عليهما السلام، الجد الأعلى للنبي صلى الله عليه وسلم، كانت من مصر. وكذلك كانت مارية مصرية. وهي إحدى أمهات المؤمنين، أنجبت له إبراهيم، رضي الله عنهم.<sup>(٤٨)</sup>

كما صرخ الرسول صلى الله عليه وسلم بحق الرحمن رغم اختلاف العقيدة إذ يروي لنا عمرو بن العاص رضي الله عنه قوله عليه الصلاة والسلام: "إن آل أبي فلان... ليسوا بأوليائي، إنما وليلي الله وصالح المؤمنين، ولكن لهم رحم أبلها ببلالها". يعني أصلها بصلتها.<sup>(٤٩)</sup> بل، وصل النبي صلى الله عليه وسلم الرحمن حتى في حالة العدو المحارب، حيث أذن لثامة أن يبيع قريشاً ما تحتاجه من الحنطة، عندما سأله

(٤٦) سورة التوبة: ٦٠.  
 (٤٧) سورة الأنعام: ١٠٨.  
 (٤٨) مسلم: فضائل الصحابة، وصية النبي؛ وانظر الصالح ج: ١: ٢٥٤-٢٥٥.  
 (٤٩) البخاري: الأدب، تبل الرحم.

المكلفة. وأوجب على المسلمين الحرص في اتباع سنة النبي الهدي، وذلك بالدعوة بالحسنى وبالحكمة وبالموعظة الحسنة وبالرفق الذي قد يكون ممزوجاً بالاستعطاف أحياناً.<sup>(٣٨)</sup>

وقد كان من سنة أنبياء الله ورسله مناداة الكافرين بالألقاب المحببة إليهم. فمثلاً يخاطب إبراهيم عليه السلام أباًه فيقول بكل أدب: {يَا أَبَتَ لَمْ تَعْبُدْ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبَصِّرُ وَلَا يُعْنِي عَنْكَ شَيْئاً}.<sup>(٣٩)</sup> ويقول نوح عليه السلام لابنه الكافر بكل حنان: {...يَا بُنْيَ ارْكِبْ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ}.<sup>(٤٠)</sup> ويقول عيسى عليه السلام لبني إسرائيل: {...يَا بُنْيَ إِسْرَائِيلَ...} ويرد عيسى عليه السلام لبني إسرائيل: {يَا أَهْلَ الْكِتَابَ تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنُكُمْ أَلَا تَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلَا يَتَّخِذْ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوْا بِأَنَّا مُسْلِمُوْنَ}.<sup>(٤١)</sup> ويرد عيسى عليه وسلم عن مؤمن آل فرعون قوله: {وَيَا قَوْمَ مَا لَيْ اذْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاهَ وَتَذَعُّونَنِي إِلَى التَّارِ}.<sup>(٤٢)</sup> ويخاطب النبي عليه الصلاة والسلام عمه "يَا عَمَ فُولُوا لِلَّهِ إِلَّا اللَّهُ".<sup>(٤٣)</sup> ويخاطب صفوان بن أمية وهو كافر بكتبه فيقول "اذْرِ أَبَا وَهْبِ".<sup>(٤٤)</sup>

وبهذا يبدو من الواضح أن الإسلام يستحسن مناداة غير المسلمين المسلمين بالأسماء المحببة إليهم أو - على الأقل - بالأسماء التي لا تستثيرهم ضد الإسلام والمسلمين. فإذا كان الإسلام قد جعل للمؤلفة قلوبهم سهماً في زكاة المسلمين فمن باب أولى مناداتهم بما يحبون من

(٣٨) سورة النحل: ١٢٥. وانظر صيني، كيف نشرك.

(٣٩) سورة مرريم: ٤٢.

(٤٠) سورة هود: ٤٢.

(٤١) سورة الصاف: ٦.

(٤٢) سورة آل عمران: ٦٤.

(٤٣) سورة غافر: ٤١. وانظر الآيات من ٤٤-٢٨.

(٤٤) الترمذى: تفسير القرآن رقم ٣١٥٦.

(٤٥) مالك: النكاح ٩٩٧.

ولهذا أذن الرسول صلى الله عليه وسلم لأسماء رضي الله عنها بإكرام أمها عندما قدمت عليها في المدينة مع أنها كانت مشركة.<sup>(٥٨)</sup> ولهذا أيضا يقول رأي مرجح للفقهاء بوجوب النفقة على الوالدين حتى مع اختلاف الدين.<sup>(٥٩)</sup> ويرون أن غير المسلم يرث من الوقف العام لقريبه المسلم.<sup>(٦٠)</sup> وتتحرر الجارية التي تلد ولدا من سيدها بوفاة سيدها وإن كانت غير مسلمة.<sup>(٦١)</sup> وهناك حالات يمكن فيها للزوج المسلم أن يحتفظ بزوجته رغم اختلاف العقيدة كما هو الحال بالنسبة للزوجة اليهودية أو المسيحية. وقد تبقى الزوجة على عقيدتها المختلفة عن عقيدة زوجها، ولكن لا يؤثر ذلك على حقوقها التي نص الإسلام عليها كزوجة محترمة وتستحق المودة والرحمة.<sup>(٦٢)</sup> يقول تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ}.

#### حقوق الروابط المكتسبة:

انطلاقا من مبدأ الأخوة الإنسانية كان الرسول صلى الله عليه وسلم يكرم أضيفاته وإن كانوا غير مسلمين فقد سمح -من باب إكرام الضيف- مثلاً لوفد نجران النصراوي أن يؤدي صلاته في مسجده.<sup>(٦٤)</sup> وكذلك قال صلى الله عليه وسلم: "ما من مسلم غرس غرسا فأكل منه إنسان أو دابة إلا كان له صدقة".<sup>(٦٥)</sup> فهو يحث على عمل الخير بصرف النظر عن المستفيد منه. ويندرج تحت هذا كل مساهمة تؤدي إلى توفير الخير العام في البلد الذي يعيش فيه المسلم كمواطن أو مقيم، ما دامت

قرיש حق الرحم أن يأذن له بذلك. وكان ثمامنة سيد بنى حنيفة قد حلف أن لا يفعل إلا أن يأذن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك.<sup>(٥٠)</sup> وأسير أبو العاص ابن الربيع، زوج زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم، في غزوة بدر فأرسلت زينب تفديه بقرط كانت ورثتها عن أمها خديجة رضي الله عنها، فأطلق لها الرسول صلى الله عليه وسلم زوجها الذي كان لا يزال على شركه.<sup>(٥١)</sup> ولكن تم إطلاق سراحه بشرط إرسال زينب إلى أبيها فوق العاصي بوعده. فأثنى عليه الرسول صلى الله عليه وسلم بما يستحق في إحدى المناسبات- إذ قال: "...أما بعد، فأنكحت أبا العاص ابن الربيع فحدثني وصدقني..."<sup>(٥٢)</sup> وأجاز النبي صلى الله عليه وسلم الأمان الذي أعطته أم هاني لمشركين من ذوي رحمة، عند فتح مكة.<sup>(٥٣)</sup>

وانطلاقا من المبدأ نفسه أهدى عمر بن الخطاب لأخيه المشرك ثوبا<sup>(٤)</sup> وذلك بالرغم من الحزم المعروفة عن الخليفة الراشد في اتباع التعاليم الإسلامية، حتى أن الشيطان كان يهرب من طريقه.<sup>(٥٥)</sup> بل إن القرآن الكريم يصرح بحسن معاملة الوالدين المشركين في قوله تعالى: {وَوَصَّيْنَا إِنْسَانَ بِوَالِيَّهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَهَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعِهُمَا إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَإِنْبَئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ}.

ويقول تعالى: {وَوَصَّيْنَا إِنْسَانَ بِوَالِيَّهِ حَمَلَتُهُ أُمُّهُ وَهُنَّ عَلَىٰ وَفَصَالَهُ فِي عَامِينِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِيَّكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ}. وإن جاهه على أن تُشرك بي ما ليس لك به علم فلَا تُطْعِهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَغْرُوفًا وَأَتَيْبُ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَإِنْبَئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ}.

<sup>(٥٨)</sup> البخاري: الأدب، صلة الوالد المشرك.

<sup>(٥٩)</sup> انظر ترجيح ابن القيم بعد نقاش مفصل، أحكام أهل الذمة ج ٢: ٤١٧-٤١٩.

<sup>(٦٠)</sup> ابن القيم، أحكام ص ٣٠٢-٣٠٥.

<sup>(٦١)</sup> ابن القيم، أحكام ص ٣١٧.

<sup>(٦٢)</sup> فالإسلام يجيز للسلم الزواج بالكتيبة، وإن كان لا يجيز زواج المسلمة بغير المسلم لأن المرأة أضعف الطرفين في شركة الزوجية وهذا قد يؤدي إلى انحراف الأطفال عن الإسلام، دين رب الأسرة والم المسؤول عنها أبياً ومتلاً...

<sup>(٦٣)</sup> سورة الروم: ٢١.

<sup>(٦٤)</sup> ابن القيم، زاد ج ٣: ٦٢٩.

<sup>(٦٥)</sup> البخاري: الأدب، رحمة الناس والبهائم.

<sup>(٥٠)</sup> البخاري: المغازى، وفدي بنى حنيفة، ابن القيم، زاد ج ٣: ٢٧٧.

<sup>(٥١)</sup> العسقلاني: ج ٧: ١٠٧، وانظر ابن القيم، زاد ج ٣: ٢٨٢.

<sup>(٥٢)</sup> البخاري: فضائل الصحابة، ذكر أمهار النبي.

<sup>(٥٣)</sup> البخاري: الجزية، أمان النساء.

<sup>(٥٤)</sup> البخاري: الأدب، صلة الأخ المشرك.

<sup>(٥٥)</sup> البخاري، فضائل الصحابة، مناقب عمر.

<sup>(٥٦)</sup> سورة العنكبوت: ٨.

<sup>(٥٧)</sup> سورة لقمان: ١٤-١٥.

## المُساهِمةُ مِنَ الْمُبَاحَاتِ فِيِ الإِسْلَامِ.

وأوصى الإسلام برابطة الجوار خيراً، حيث يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظنت أنه سيورثه" دون تقييد أن يكون الجار مسلماً أو غير مسلم.<sup>(٦٦)</sup> ويعلق العسقلاني على الحديث مستدلاً بالأيات التي توصي بالجار ذي القربي والجار الجنب فيقول: "الجار القريب المسلم والجار الجنب غيره". وفسر أحد الصحابة رضوان الله تعالى عليهم هذا الحديث على وجه العموم "فأمر لما دُبِحَتْ له شاء أن يُهْدِي منها لجاره اليهودي". فالجار قد يكون غير مسلم ومع هذا يكون له حقاً. فقد روى الطبراني قول النبي صلى الله عليه وسلم: "الجيران ثلاثة: جار له حق وهو المشرك له حق الجوار، وجار له حقان وهو المسلم، له حق الجوار وحق الإسلام، وجار له ثلاثة حقوق مسلم له رحم، له حق الجوار والإسلام والرحم".

ومن الأدلة والأمثلة التي أشار إليها القرضاوي في هذا المعنى أن الرسول صلى الله عليه وسلم تصدق بصدقة على أهل بيت من اليهود، فهي تجري عليهم. كما أشار إلى أن عمر ابن الخطاب رأى نصارى مجذومين فأمر لهم بمساعدة اجتماعية، وأغاثله ذمي فلم يمنعه ذلك من أن يوصي بهم خيراً. ويرى بعض العلماء مثل عكرمة وابن سيرين جواز إعطاء فقراء أهل الذمة من الزكاة.<sup>(٦٧)</sup>

ويؤكد القرضاوي بأن هذا التسامح إنما يصدر عن التعاليم الإسلامية التي تنص على كرامة الإنسان عموماً وعلى حرية الاختيار في الدنيا وعلى أن المسلم ليس مكلفاً بمحاسبة الكافرين على كفرهم. وكل هذه أدلة دامغة على أن الإسلام يشجع التعايش السلمي بين جميع البشر والتعاون بينهم لتحقيق السعادة في الدنيا وفي الآخرة أيضاً إن أمكن، وذلك بقبول الإسلام.

وقد يتتسائل البعض: كيف يتعاون المسلمون مع غير المسلمين والقرآن الكريم يحذر من الكافرين أو غير المسلمين في آيات كثيرة

(٦٦) البخاري: الأدب، الوصاية بالجار. وبقية الباب وتعليق العسقلاني ج ١٠: ٤٥٧-٤٥٥. (٦٧) القرضاوي ص ٥٤-٤٣.

## بصيغة التعميم؟

### المنهج القرآني والتعميم:

إن من يراجع الآيات القرآنية التي وصفت غير المسلمين يلاحظ أن المنهج القرآني يتتجنب تعميم سلبيات غير المسلمين بطريقتين: مفردات التبعيض، والسياق. والأمثلة على ذلك كثيرة في القرآن الكريم.

أولاً - قد يظهر التبعيض صريحاً في القرآن الكريم في هيئة مفردات خاصة، منها: كلمة "طائفة"<sup>(٦٨)</sup> أو "فريق"<sup>(٦٩)</sup> أو "كثير"<sup>(٧٠)</sup> أو حرف "من" للتبعيض.<sup>(٧١)</sup>

ثانياً - قد يبدو مدلول الآية الواحدة عاماً، ولكن بمجرد الرجوع إلى سياقها تجلي الحقيقة ويزول التعميم. والسياق قد يكون لصيقاً، لا يحتاج إلا إلى النظر في الآية أو الآيات التي تسبقها أو تليها مباشرة كما في قوله تعالى: {الْأَعْرَابُ أَشْدُّ كُفْرًا وَنَفَاقًا وَاجْدَرُ الْأَيَّلَةَ يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيهِ حَكِيمٌ}. ومن الأعراب من يَتَّخُذُ مَا يُنْفِقُ مَعْرِمَا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السُّوءِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيهِمْ. وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخُذُ مَا يُنْفِقُ فُرُّبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ}.<sup>(٧٢)</sup>

والسياق قد يكون طويلاً ويبدو بعيداً كما هي الحالة بالنسبة لقوله تعالى: {إِنَّمَّا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْهَاوُا إِلَيْهُمْ وَالنَّاصِارَى أَوْلَيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءَ بَعْضٍ}.<sup>(٧٣)</sup> فسياقها يبدأ من الآية الثانية عشرة، حيث يحكي الله تعالى قصة البعض من اليهود والنصارى وما فعلوه بأبنائهم وما يكيدونه للإسلام.

(٦٨) سورة آل عمران: ٦٩، ٧٢؛ النساء: ٨١.

(٦٩) سورة البقرة: ٧٥، ١٠١، ١٠٠؛ آل عمران: ١٠٠؛ النور: ٤٩-٤٧.

(٧٠) سورة البقرة: ١٠٩؛ المائدة: ٦٦، ٧١.

(٧١) سورة آل عمران: ١١٣، ٧٥؛ التوبه: ٩٩-٩٨.

(٧٢) سورة التوبه: ٩٩-٩٧؛ وانظر آل عمران: ١١٢-١١٠ وسياقها المباشر من ١١٥-١١٣.

(٧٣) سورة المائدah: ٥٢-٥١.

على هداية كل المخلوقات المكلفة وإشفاقه عليهم بدون استثناء، حتى الذين كانوا يعادونه ويحاربونه.

وهذه القاعدة تتطبيق على كل الأدلة التي ساقها ويسوّقها المعارضون للاقاعدة العامة.<sup>(٧٨)</sup> وهي قاعدة يغفل عنها كثير من المخلصين كما يستغلها كثير من أعداء الإسلام فيستشهدون بالآية أو بعضها مجردة من سياقها الطبيعي للخروج بمعنى يعارض الحقائق الدامغة.

وقد يلاحظ على بعض المسلمين إطلاقهم عبارات مثل: "المؤامرات المسيحية أو الصليبية أو اليهودية" أو "المؤامرات الغربية" وغير ذلك مما فيه إطلاق لصفات الذميمة على مجموعة من الناس بأكملها وبدون استثناء.

ويظن هذا البعض عن حسن نية أنه بهذه الأسلوب - يخدم القضية الإسلامية وهو في الحقيقة يضر بها أكثر من أن يخدمها. فمثل هذه الأساليب قد تثير عواطف المسلمين ضد غير المسلمين جميعهم، ولكنها قلما تقلل من التعامل معهم؛ وقلما تحد من الشره في الإقبال على منتجاتهم. وهي في الوقت نفسه قد توقظ الأحقاد النائمة وتتوغر صدور المحايدين في الصراعات التي كانت ولا تزال قائمة بين المسلمين والبعض الظالم من غير المسلمين. كما أن هذه الأساليب قد تضع المؤيدين للحق منهم في موضع التهمة من بنى عقيدتهم، وتمدهم هذه التهم بمبررات للإجحاف عن مساندة الحق ما دام أصحاب الحق لا يميزونهم عن الظالمين منهم.

ومن زاوية أخرى، فإن الناس يشترون في كونهم جمیعاً من آدم وحواء، توفر فيهم بعض الصفات الفطرية مثل: كراهية الشر والظلم وحب الخير والعدل. فلا عجب إن تعاونوا في الخير أو تعاونوا على

والسياق قد يكون مرتبطة بسبب النزول، لا يتضح بدونه كما في قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا رُعْبٌ بِمَا أُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ إِلَيْهِ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ التَّارُ وَيَسُّ مَنْوَى الظَّالَمِينَ} <sup>(٧٤)</sup>. ويبداً سياق الآية الآنفة الذكر من الآية التاسعة والثلاثين بعد المائة حيث يبدأ التعليق على أحداث غزوة أحد التي كانت دفاعاً وصداماً للمشركين الذين جاءوا من بلادهم بخيتهم ورجلهم للقضاء على الإسلام.

ولهذا فإن الآيات التي قد تبدو عامة في وصف عداوة الكفار من المشركين وأهل الكتاب، ينبغي فهمها في ظل سياقاتها. ومن هذه الآيات قوله تعالى: {وَلَئِنْ تُرْضِيَ عَنَّكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبَعَ مِلَّهُمْ فَلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٌّ وَلَا نَصِيرٌ} <sup>(٧٥)</sup>. وقوله تعالى: {وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كُلَّ أَيَّةٍ مَا تَبْيَعُوا قَبْلَنَا وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قَبْلَهُ بَعْضٌ وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِذَا لَمْنَا الظَّالَمِينَ} <sup>(٧٦)</sup>. إذا قلنا بالتعليق في هاتين الآيتين لوجب علينا إنكار جميع الآيات التبعيضية في القرآن الكريم والنصوص الصريرة في السنة المونقة وإنكار الأخبار المؤكدة عن إسلام كثير من أهل الكتاب <sup>(٧٧)</sup> وعن الفتنة المحايضة والمناصرة المسلمين عبر العصور المختلفة وحتى هذا اليوم.

لهذا فإن النصوص التي تبدو عامة في مدلولها يجب فهمها ضمن سياقاتها المباشرة وغير المباشرة. ومن سياقاتها -إضافة إلى الآيات الواردة قبلها أو بعدها- تلك الآيات التي تحدد القاعدة العامة في المسألة، وأسباب نزول الآية.

وما ورد من نصوص نبوية بخلاف القاعدة العامة فيجب فهمها -أيضاً- في سياقاتها المناسبة وظروفها المناسبة، دون تعليم يؤدي إلى مصادمة القاعدة العامة التي تؤكد حرص النبي الإسلام الشديد

(٧٨) سورة البقرة: ١٩٣-١٩٠؛ سورة التوبه: ١٢٣؛ سورة الأنفال: ٣٦-٣٩، سورة الحج: ٣٩.

(٧٩) سورة آل عمران: ١٧٣؛ تقسيم ابن كثير؛ البخاري: الإيمان، فإن تباوا؛ مسلم: الجهاد،

تأمیر الإمام، العسقلاني ج: ٨؛ ١٦٠-١٦١؛ ١٢١؛ ١٢٢؛ أحمد: الموسوعة، المكترون من

الصحابة، عبد الله بن عمر، الحديث رقم ٥١١٤؛ الأربعون وآخرون ج: ٩؛ ١٢٦-١٢٢.

(٧٤) سورة آل عمران: ١٥١.

(٧٥) سورة البقرة: ١٢٠؛ وانظر السياق من الآية أربعين.

(٧٦) سورة البقرة: ١٤٥. والأية امتداد للأية السابقة.

(٧٧) انظر مثلاً ابن القيم، هداية الحيارى، تحقيق الحاج ص ٢٥٦-٢٥٥.

محايدين ومساعدون: من يراجع أحداث السيرة وأحداث التاريخ الإسلامي يجد أن غير المسلمين ليسوا جميعاً محاربين للإسلام ولأهلها، وليسوا جميعاً من تطبق عليهم الآيات التي نزلت في المعادين منهم.

فمن قرأ السيرة النبوية لا يخفى عليه ما بذله عم النبي صلى الله عليه وسلم أبو طالب في الدفاع عنه حمية لابن أخيه -الذي عادته قريش بسبب دينه- وبالتالي عن الإسلام.<sup>(٨١)</sup> وإعارة صفوان بن أمية أدر عاله للمسلمين في غزوة هوازن، وهو على شركه، قصة معروفة.<sup>(٨٢)</sup> ونصح اليهودي ابنه بطاعة النبي صلى الله عليه وسلم عندما دعاه النبي إلى الإسلام وهو في حالة الاحتصار ثابتة في كتب السنة النبوية.<sup>(٨٣)</sup>

كما أنبني هاشم دخلوا طواعية وحمية لبني عبد المطلب في الحصار الذي فرضته قريش على بني عبد المطلب مع أنهم كانوا في وقتها مشركين.<sup>(٨٤)</sup> ومساعدة بعض المشركين للمسلمين المحاصرين في الشعب بالطعام سراً، وقيام بعضهم بنقض صحيفة الحصار ثابت في السيرة.<sup>(٨٥)</sup> وعندما خذل أهل الطائف رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاد إلى مكة دخلها في جوار المطعم ابن عدي. فحفظها له الرسول صلى الله عليه وسلم رغم موته مشركاً وقال في أسرى بدر: "لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء التتنى لتركتهم له".<sup>(٨٦)</sup> وهو وفاء يليق برسول رب العالمين. وعندما أراد أبو بكر الصديق الهجرة أجاره ابن الدغنة الذي كان مشركاً ومنعه من الخروج وقال له: "فإن مثلك لا يخرج ولا يُخرج. إنك تُكب المعدوم وتصل الرحمة وتُعلِّم الكلَّ وتُكرِّم الضيف وتُعيِّن على نواب الحق".<sup>(٨٧)</sup>

<sup>(٨١)</sup> سعد ج: ١؛ ٢٣٨-٢٤٣.

<sup>(٨٢)</sup> سعد ج: ٤؛ ٦٢.

<sup>(٨٣)</sup> البخاري: الجنائز، إذا أسلم الصبي؛ ابن القيم، أحكام ص ٢٠٠-٢٠٢.

<sup>(٨٤)</sup> سعد ج: ٢؛ ٣.

<sup>(٨٥)</sup> سعد ج: ٢؛ ٢١-١٧، ٤٠-٣٢.

<sup>(٨٦)</sup> البخاري: فرض الخامس، ما من النبي؛ وانظر تعليق العسقلاني على الحديث.

<sup>(٨٧)</sup> البخاري: مناقب الأنصار، باب هجرة النبي.

دفع الشر رغم اختلاف أديانهم وأوطانهم وأجناسهم ولغاتهم. فهناك فئات من غير المسلمين يحتفظون بهذه الفطرة بنسب متفاوتة. فكان منهم المحايدين مع رفضهم الإسلام لأنفسهم، بل وأحياناً معيينون للMuslimين بداع هذه الفطرة ولا سيما، في حالة تعرض المسلمين للظلم أو لبعض الكوارث.

وانطلاقاً من مبدأ التفريق بين المعادين والمسالمين فإن الإسلام عموماً ضمن للمسلمين من غير المسلمين عدداً من الحقوق في الإطار العام لقوانين الدولة الإسلامية التي ينتهي إليها. ومن هذه الحقوق الاعتراف بحقوق غير المسلمين في ممارسة عبادتهم، وتطبيق تشريعاتهم فيما يتصل بالشؤون المدنية مثل شؤون الزواج والطلاق والإرث وغيرها فيما بينهم. ومن هذه الحقوق الاعتراف لهم بما هو مباح من المأكل والمشرب في صميم عقيدتهم بشرط عدم ترويجها بين غيرهم.<sup>(٨٩)</sup> ولعل هذه الحقيقة واضحة في استمرارية المسيحية وازدهارها عبر العصور في البلاد التي تackyت عليها الحكومات الإسلامية منذ فجر الإسلام على مدى أربعة عشر قرناً. وهي حالة لم يحظ بها المسلمون في الدول غير الإسلامية إلا عندما أخذت العلمانية بزمام الحكم، فوضعت حق التشريع في يد الأغلبية، وتركت للأديان حرية العقيدة والعبادة، وجعلت الحقوق الشخصية، مثل لبس الحجاب، تحت رحمة الأغلبية.

وهذه الحقوق مضمونة ما دام غير المسلم يحترم القوانين العامة للبلاد الإسلامية ومعتقداتها، وما دامت ممارساته لديانته لا تشكل خطراً على سلامة الدولة التي يعيش فيها، أو ليس فيها ازدراء صريح لدين الأغلبية المسلمة، أو لا تعتبر خرقاً لقوانينها الأساسية العامة. وهذه الشروط الأخيرة طبيعية لأن المسلم في البلاد غير الإسلامية أيضاً لا يستطيع تطبيق بعض تعاليمه الدينية الأساسية، مثل إقامة الحدود على المستحبين منبني عقيدته. ومع هذا فإن الإسلام يحثهم على أن يكونوا مواطنين صالحين في بلادهم التي يعيشون فيها أو يقيمون.<sup>(٨٠)</sup>

<sup>(٨٩)</sup> انظر مثلاً ابن القيم أحكام أهل الذمة للحقوق المختلفة والالتزامات.

<sup>(٨٠)</sup> رابطة العالم الإسلامي، المجمع الفقيهي، بيان مكة المكرمة.

ما دامت هناك فرصة لهديتهم، وأن يدعو لهم بالهداية ما داموا أحياء. وعليه أن ينتهز الفرصة المناسبة لإثبات أن الإسلام رحمة للعالمين وخير لجميع المخلوقات المكلفة، ولكن بطريقة عملية، وليس بمجرد الكلام والداعية اللغوية. فيف مثلاً إلى جانب من يخالفونه في الدين عندما تحل بهم الكوارث وتنزل بهم النوازل، وأن يكون الدافع إلى ذلك هو أن الإسلام رحمة للعالمين.

فإسلام -بالتأكيد- لا يدعوا إلى التشفي والسرور لكارثة نزلت بغير المسلم، ما لم يكن محارباً. فمن أخلاق المسلم أنه إذا رأى مبنى أن يحمد الله على العافية ليكون له حصناً من ذلك البلاء. ومن أشد البلاء -حسب اعتقاد المسلم- ما يكون في الدين.<sup>(٩٤)</sup> فتزكية النفس والكبير منهى عنهم في الإسلام، وليس لأحد أن يعتقد بأنه قد ضمن لنفسه النجاة في الآخرة، ولكن اجتهاد ورجاء وخوف.<sup>(٩٥)</sup> وليس لأحد أن يتلّى على الله فيحكم على الآخرين بالنار ما دام فيهم رقم. فقد يختتم الله لهم بالإسلام، ويختتم له بغير ذلك، أعادنا الله من ذلك. قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان. فقال الله عز وجل: من ذا الذي يتلّى علىَّ ألا أغفر لفلان؟ إني قد غرفت له، وأحبّطت عملك".<sup>(٩٦)</sup>

وبعبارة أخرى، فإن الإسلام يدعو إلى الصدق في تشخيص حال غير المسلمين ويدعو إلى التعامل مع كل حالة بالعدل والإنصاف. فالمسلم يجب أن يكون منصفاً، وصادقاً يصف سلبيات الواقع وإيجابياته، حتى لا يتورط في تضليل الآخرين بتزويدهم بمعلومات مغلوطة. فيبدون المعلومات الواقعية التي تتضمن السلبيات والإيجابيات، فإن التخطيط الذي سيُبني عليه سيكون فاشلاً، والأحكام التي تُبني عليها ستكون جائرة.

وهنالك عدد من المقتضيات تترتب على الإنصاف والصدق في الوصف ذات علاقة بالموضوع تستحق العناية بها والعمل بموجبها.

<sup>(٩٤)</sup> الترمذى، الدعوات، ما يقول إذا رأى مبنى؛ وانظر تعليق المباركفوري.

<sup>(٩٥)</sup> انظر مثلاً: سورة النساء: ٤٩؛ سورة التور: ٢١؛ سورة النجم: ٣٢.

<sup>(٩٦)</sup> مسلم: البر، النهي عن تقدير الإنسان من رحمة الله.

وثقة رسول رب العالمين في عبد الله ابن أريقط الذي كان مشركاً ولدلالة قوية على أن هناك فئة من الكافرين ليسوا فقط محايدين ولكن موضع ثقة في أصعب الظروف. فقد كان ابن الأريقط الدليل الذي استخدمه الرسول صلى الله عليه وسلم ورفيقه أبو بكر الصديق رضي الله عنه عند هجرتهم إلى المدينة متخفياً.<sup>(٨٨)</sup> كما استعان الرسول صلى الله عليه وسلم بعد الله بن أبي حدرد السلمي الذي كان يومها مشركاً ليتجسس على جيش المشركين.<sup>(٨٩)</sup> وهذه درجة عالية من الثقة في مشرك.

ونصيحة النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه المضطهدin بالهجرة إلى الحبشة وهي دولة مسيحية دليل آخر على وجود هذا النوع المحايد من غير المسلمين. فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه المضطهدin: "لو خرجمت إلى أرض الحبشة فإن بها ملكاً لا يُظلم عنده أحد، وهي أرض صدق".<sup>(٩٠)</sup> لقد كانت نصيحته صلى الله عليه وسلم في مكانها فقد رحب بهم النجاشي في أرضه وردّ مبعوث قريش الذي جاء لاستعيدهم خائباً.<sup>(٩١)</sup> كما اختارت خزانة، مسلمه ومشركيهم، أن يكونوا حلفاء للمسلمين بعد انعقاد صلح الحديبية وشاركوا في فتح مكة.<sup>(٩٢)</sup>

وفي الصين أثبت التاريخ أن كثيراً من حكام الصين من غير المسلمين كانوا يوقرون المسلمين من ذوي الكفاءة العالمية والسيرة الحسنة ويعينونهم وزراء لهم ويعملونهم سلطات واسعة.<sup>(٩٣)</sup> إن المسلم الذكي يجب أن يفوت على إبليس وأعوانه فرص إغوائه باسم الحماس للإسلام فيكون سبباً في التنفيذ من الإسلام. وبينما على المسلم أن يحرص على المثابة والرفق في دعوة الآخرين إلى الهدایة

<sup>(٨٨)</sup> البخاري: مناقب الأنصار، هجرة النبي؛ وانظر العسقلاني ج ٧: ٢٨٠.

<sup>(٨٩)</sup> سعد ج ٤: ٦٢.

<sup>(٩٠)</sup> سعد ج ١: ٢٨٠.

<sup>(٩١)</sup> البخاري: مناقب الأنصار، هجرة الحبشة وانظر العسقلاني ج ٧: ٢٢٧-٢٣٠؛ ابن هشام ج ١: ١٣١-٢٩١؛ والنوى ص ١٣٥-١٣٥.

<sup>(٩٢)</sup> المدخل ص ٤٧، ابن القيم، زاد ج ٣: ٣٩٥.

<sup>(٩٣)</sup> انظر مثلاً تشنيغ شي ج ٢: ٨٠-٨٢.

ما يرجوه لنفسه من الهدایة فيدعو لهم بالهدایة والرشاد كما هو مبدأ أنبیاء الله جمیعهم، بل وأن بینل الوقت والمال والجهد لإقناعهم بالحق حتى تكتب لهم السعادة في الدارين، وتبرأ ذمته ویکسب الأجر العظيم.

ومن دعائم الإنصاف التمييز بين الأصناف المختلفة من غير المسلمين والتمييز في طرق التعامل مع كل صنف.

#### أصناف غير المسلمين:

عندما ننظر في الواقع عبر التاريخ وإلى يومنا هذا نلاحظ أن غير المسلمين ليسوا صنفاً واحداً ولكنهم أصنافاً متعددة. وعموماً يمكن جعلهم في الأصناف الرئيسية التالية:

أولاً - غير المسلمين المحابيين بموجب معاهدة. وهو حال الدول المعترف بها أعضاء في هيئة الأمم المتحدة المرتبطة بمجموعة من الأنظمة تحكم العلاقة بينها، مع ملاحظة النقاوت الكبير أحياناً بين المبادئ والتطبيق في الواقع.<sup>(١٠٠)</sup> ويضاف إليهم جميع الهيئات غير الرسمية أو الأفراد الذين لا يعادون الإسلام، وربما قدموا المساعدات للMuslimين خاصة عند وقوع الكوارث أو وقوع الظلم عليهم. وبهذا يتضح أن التقسيم الذي قام بتعيميه البعض، أي قسمة العالم فقط إلى دار إسلام، أو سلم، ودار كفر أو حرب غير صحيح، ومرفوض تماماً. فقد تكون الدار التي يؤلف غير المسلمينأغلبية سكانها دار سلم، بل يقدمون مساعدة للمقهورين من المسلمين تفوق مساعدة كثير من البلاد "الإسلامية".

ثانياً - مخلوقات مكلفة لم تسمع بالإسلام أو لم تعلم بأن الدين عند الله الإسلام ولن يقبل غيره أو لم تصلها الدعوة بالطريقة المناسبة.

ثالثاً - غير المسلمين المحاربين للإسلام علينا. وهذا لا يمنع من عقد هدنة معهم إذا رغبوا في ذلك؛ فقد تقود الهدنة في النهاية إلى سلم دائم أو لا تقاد. وحالة السلم في مصلحة الحق أكثر من حالة الحرب، وذلك لأن حالة السلم توفر البيئة المناسبة للحوار ولحل المنازعات

<sup>(١٠٠)</sup> انظر ميثاق الأمم المتحدة.

#### مقتضيات الصدق والإنصاف:

لعل من صميم مقتضيات الصدق والإنصاف عدم تعيم الصفات الذميمة للفرد على جميع سلوكه، أو تعيم الصفات الذميمة لبعض الأفراد على الجميع. ففي ذلك ظلم لا يجوزه الإسلام.

ومن أبرز صور الإنصاف والواقعية بينبني البشر أن لا يلقى المسلمون باللامة دائماً. على غيرهم عند حدوث مشكلات لهم. فالله سبحانه وتعالى يؤكد بأن ما يصيب الإنسان إنما يحدث بما كسبت يداه، حيث يقول تعالى: {ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتِ النَّاسُ لِيُذْيِقُهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لِعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ}.<sup>(٩٧)</sup> كما يؤكد الله سبحانه وتعالى أنه لا يزيل نعمة أنعمها على عباده إلا أن يغيروا ما بأنفسهم من الطاعة إلى المعصية ومن الشكر إلى النكران، حيث يقول تعالى: {ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ مُّغَيِّرًا لِّعَمَّا أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}.<sup>(٩٨)</sup> إن هذا التوجه الذي يسود بين كثير من مسلمي اليوم وهو إلقاء اللوم دائماً على الآخرين، إضافة إلى كونه غير منصف للأخرين فإن فيه تهمة للمسلمين بأنهم أشبه بالدمى التي يحركها الغير. وهي تهمة يرفضها المسلم العاقل.

ومن باب الإنصاف أن لا يتحرج المسلم من الثناء على عمل أو معروف قام به غير المسلم. ولنا في رسول الله صلى الله عليه وسلم قدوة حسنة حيث أشار بصيغة الثناء إلى حلف الفضول ومن دعا إليه، ومن أسدى إليه معروفاً من المشركين مثل المطعم بن عدي، وأبا العاص ابن الربيع. كما أشى على ملك الحبشة الذي استضاف المهاجرين من المسلمين.<sup>(٩٩)</sup>

ومن دعائم الإنصاف أن يحترم المسلم العقود الصريحة والضمنية مع غير المسلمين. ولكن من المفترض أن لا يخضع المسلم نفسه إلى العقود التي لا تتحقق مصلحة مباحة للمسلم. ومن دعائم الإنصاف أن يرجو المسلم لغير المسلمين من الأحياء

<sup>(٩٧)</sup> سورة الروم: ٤١.

<sup>(٩٨)</sup> سورة الأنفال: ٥٣.

<sup>(٩٩)</sup> الحلي ج ١: ١٤٢-١٤٣؛ سعد ج ١: ١٢٢-١٢٤.

رابعاً - فئة تحارب الإسلام في الخفاء وتتظاهر بالإسلام وهم المنافقون ومن على شاكلتهم. وهؤلاء أشد خطراً من المعلمين عادتهم فينبغي لكل عاقل أن يحذر الوقوع في حيال كيدهم، وأن يتعامل معهم بالحكمة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعامل بها معهم، ويجعل مؤامراتهم تنكشف أمام أنصارهم فيتخلوا عنهم.

بالطرق السلمية وتمنح الإنسان فرصة أفضل للتأمل في الحق والتعرف عليه. فقد كان صلح الحديبية سبباً في تعرف كثير من القبائل على الإسلام والدخول فيه.<sup>(١٠١)</sup>

ومن المعلوم أن جميع أسباب النزاع بين أصحاب الأديان ليست بسبب الاختلاف في الدين. فكلها إما نتيجة الحماس المفرط الذي لا يقره الدين من طرف، أو رد فعل عنيف على الدعوة الإسلامية من الطرف الآخر، أو استغلال لسماحة الطرف الآخر، تملية المصلحة الشخصية ويتم فيه استغلال الاختلاف في الدين.

وصحيح أن الأصل في الإسلام هو الدعوة إلى الجنة دار السلام بالسبيل السلمية ولكن الإسلام لا يقبل الذل والاستسلام. فهناك فرق كبير بين السلام والاستسلام. فالمسلم مطالب بأن يعتز بيديه وأن يعبر عن هذا الاعتزاز بالطرق اللائقة التي لا تستفز المنصف، قدر الإمكان. والحد الأدنى من أشكال الاعتزاز هو أن يطبق المسلم الإسلام علينا في نفسه وفي من له سلطة عليهم -قدر المستطاع.

وبعبارة أخرى، المسلم مطالب بأن يقتدي برسول رب العالمين فيدعو غير المسلمين إلى الهداية، ويشفق عليهم ويدعو لهم بالهداية، حتى في حالة عدم الاستجابة للدعوة إلى الإسلام. والمسلم مطالب بأن يبذل شيئاً من الجهد أو المال ليشرك غيره في نعمة الإسلام في حدود إمكاناته وفي حدود الفرص المتاحة له، ولكن بدون خداع أو إكراه بأي وسيلة. أما إذا اختار الآخرون موقف المحارب للإسلام وال المسلمين فعلى المسلم أن يبذل قصارى جهده في الدفاع عن الإسلام. فهو مطالب بأن يدفع عن دينه ما أمكن بالوسائل التي تتناسب مع الظروف المختلفة، ومنها تلك الظروف التي يفرضها الطرف المعادي للإسلام، ولكن أن يبدأ الدفاع بالوسائل السلمية. فقد يكون الدفاع باللسان أو وسائل الإعلام المختلفة؛ وقد يكون باللجوء إلى المحاكم. أما إذا لزم الأمر إلى استخدام السلاح وكان لا مفر منه ومناسباً، فعليه أن يبذل جهده في حدود قدرته وبالطريقة المناسبة، في حدود ما أمر الله به.<sup>(١٠٢)</sup>

<sup>(١٠١)</sup> انظر مثلاً ابن القيم، زاد، ج ٣: ٢٨٦-٣١٦.

<sup>(١٠٢)</sup> البخاري: الجهاد والسير.

## الولاء والبراء

كثيراً ما ترد كلمتاً "الولاء" و"البراء" عند الحديث عن العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين فما هي مدلولات هاتين الكلمتين؟

### كلمة الولاء:

تأتي كلمة "الولاء" ومشتقاتها في معاجم اللغة العربية بعدد من المدلولات. ومنها: الولي بمعنى الناصر، والحليف، والوارث، ومن له سلطة، أي ولبي الأمر. ويلاحظ أن المدلول الأساس للكلمة ولمشتقاتها هو وجود نوع من سلطة ووصاية لطرف على طرف آخر. ويمكن أن نطلق كلمة "مولى" و "ولي" على الطرفين.<sup>(١٠٣)</sup> ويلاحظ أنه لا فرق بين الولادة بالكسر والولادة بالفتح في المعنى الأساس.<sup>(١٠٤)</sup>

وتترد كلمة "الولاء" ومشتقاتها في القرآن والسنة بالمدلولات نفسها وتنقسم إلى نوعين رئيسيين:

#### أولاً - الولادة التي هي لله؛ وهي تنفرع إلى قسمين:

١ - الله هو مبدر الكون وهو القاهر فوق عباده جمياً ولا ينفع أحد أحداً أو يضره إلا بإذنه تعالى. وقد جاء هذا المدلول في مثل قوله تعالى: {قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ اللَّهُ قُلْ أَفَلَمْ يَرَهُمْ أَنَّ دُونَهِ أُولَئِكَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا}.<sup>(١٠٥)</sup>

٢ - الولادة الخاصة بالمؤمنين وهي ولادة تتميز عن الأولى بأنها تتضمن مع السيادة والوصاية الرضاء الرباني وما يتربّ عليه من الإنعام والتائييد... وقد جاء هذا المعنى في قوله تعالى: {ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ

<sup>(١٠٦)</sup> سورة محمد: ١١؛ وانظر سورة الأنعام: ١٢٧، يونس: ٦٢؛ وانظر سورة الأنفال: ٣٤.

<sup>(١٠٧)</sup> سورة المائدة: ٤٥-٥٤؛ وانظر سورة التحرير: ٤.

<sup>(١٠٨)</sup> سورة التوبة: ٧١؛ وانظر سورة الأنفال: ٧٢.

<sup>(١٠٩)</sup> سورة الجاثية: ١٩؛ وانظر سورة الأنعام: ١٢٩؛ وسورة الأنفال: ٧٣.

<sup>(١١٠)</sup> سورة الأعراف: ٣٠؛ وانظر السور: آل عمران: ١٧٥؛ النساء: ٧٦؛ الأنعام: ١٢

الحج: ٤-٣؛ النحل: ١٠٠.

<sup>(١١١)</sup> سورة البقرة: ٢٨٢؛ النحل: ٧٦؛ الأحزاب: ٦.

<sup>(١٠٣)</sup> ابن منظور، لسان العرب، ولبي؛ وانظر أنيس وزملاؤه، الولادة، والموالي.

<sup>(١٠٤)</sup> وانظر مثلاً ابن منظور والأقوال التي أوردها وأسامياً لابن سيدة، والأزهري، والقراء، وسيبوه حيث يقول: "الولادة بالفتح المصدر، والولادة بالكسر الاسم مثل الإمارة والنقاية، لأنه اسم لما توليته وقت به فإذا أرادوا المصدر فتحوا."

<sup>(١٠٥)</sup> سورة الرعد: ١٦؛ وانظر مثلاً: هود: ٢٠، ١١٣؛ الإسراء: ٩٧؛ الأعراف: ٣؛ الكهف: ٤٤.

الأصل المختلف كما في أبدع.(١١٩)

ولا تخرج هذه الكلمة عن المدلولات نفسها في القرآن والسنة والتي يمكن حصرها فيما يلي: إبداع الشيء من العدم(١٢٠) والإشفاء من المرض(١٢١) ونفي التهمة أو العيب(١٢٢) ونفي العلاقة بين مجموعتين من المخلوقات(١٢٣) ونفي العلاقة بين المخلوقات ذوات الحياة (مثل الإنسان) وبين شيء معنوي محدد (مثل الكفر).(١٢٤)

ويلاحظ أن كلمة "البراء" لا تتضمن -بالضرورة- العداوة والبغضاء لمن يقوم بشيء يستوجب البراءة. فالأصل فيها كما هو واضح في المدلولات السابقة- هو نفي الصلة أو قطعها مع الشيء المتبرئ منه إن كانت موجودة من قبل. ويُسند هذا الاستنتاج ما يلي:

- ١- تخصيص البراءة بما يعلمه كل فريق في قوله تعالى:{وَإِنْ كَذَّبُوكُمْ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ}.(١٢٥)
- ٢- التقرير بين البراءة من المعتقد، والبراءة من صاحب المعتقد، فقد أضيفت الأخيرة إلى الأولى، في قوله تعالى: {فَذَكَرْتَ لَكُمْ أَسْوَأَهُدُوْهَ حَسَنَةً فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَعْضَاءُ أَبْدَا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ...}(١٢٦) لقد أضيفت البراءة مما يعبدون إلى البراءة من عابديها باعتبارهما أشياء مستقلة، فالبراءة من الفعل لا تقتضي البراءة من يقوم به دائمًا.
- ٣- إضافة العداوة والبغضاء في جملة جديدة إلى التبرير،

الله وَالَّذِينَ آتَوْا وَتَصَرَّفُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمُ أُولَئِكَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَآتَيْتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَتَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ التَّصْرِيرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيَانَقٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَنْ يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ}.(١١٢) فالآلية تدل على إمكانية وجود حالة بين المؤمنين حيث لا شيء من الولاية للأغلبية المسلمة المستقلة على الأقلية التي لم تهاجر إلى حيث الأغلبية المستقلة. ومع هذا فإنه يجب على الأغلبية نصر هذه الأقلية في الدين. ولو قلنا بأن المحبة والنصرة جزء أساس من الولاية لما استقام المعنى. فعدم المهرة بمبرر لأن لا تكون للأغلبية ولاية (وصاية) ولكن ليس مبرراً لتفادي المحبة وإسقاط واجب النصرة في حالة الاستئصال في الدين بشروطها. ويؤيد هذه الحقيقة قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ"(١١٣) فحق الولاء لمن أعتق المملوكة بصرف النظر عن المشاعر التي يتبادلها الطرفان.

كما يتضح من الآيات المتعددة أن الشفاعة(١١٤) والواقية(١١٥) والإرشاد(١١٦) والعشرة الخالصة(١١٧) ليست من المدلولات الأساسية للولاية. والمتأمل في الأحاديث النبوية ينتهي إلى النتيجة نفسها.(١١٨)

#### كلمة البراء:

تأتي كلمة البراء المشتقة من كلمة "برأ" والمشتقات الأخرى لها بمعنى أبدع الشيء من العدم، وتأتي بمعنى شففي من المرض، أو سلم من العيوب أو الدين. والملاحظ أنه يمكن حصر المدلول الأساس في "الانفصال عن الشيء"، سواء أكانت تهمة أو عيبة، أو ديناً، أو عن

- 
- (١١٩) ابن منظور، برأ.
- (١٢٠) سورة الحديد: ٢٢؛ وانظر السور: البقرة: ٥٤، الحشر: ٢٤.
- (١٢١) سورة آل عمران: ٤٩؛ وانظر سورة المائد़ة: ١١٠.
- (١٢٢) سورة الأحزاب: ٦٩.
- (١٢٣) سورة البقرة: ١٦٦-١٦٧؛ وانظر السور: الأنفال: ٤٨؛ التوبه: ١١٤؛ القصص: ٦٣؛ الحشر: ١٦؛ الممتحنة: ٤.
- (١٢٤) سورة النساء: ١١٢؛ وانظر السور: الأنعام: ١٩ هود: ٣٥، ٥٤؛ النور: ٢٦، الشعراة: ٢١٦؛ ونسك، برأ ج: ١٦٥-١٦٢.
- (١٢٥) سورة يونس: ٤. وانظر سورة الحاشية ٢٩.
- (١٢٦) سورة الممتحنة: ٤.

(١١٢) سورة الأنفال: ٧٢، وانظر السور: الحج: ٧٨؛ وانظر البقرة: ١٠٧، البقرة: ١٢٠؛ التوبه: ٧٤؛ العنكبوت: ٢٢؛ الشورى: ٨، ٣١؛ النساء: ٤٥، ٤٥، ٨٩، ٩٧، ١٢٣، ١٧٣، ١٧٣، ٦٥، ١٧.

(١١٣) البخاري: العتق، من ملك من العرب.

(١١٤) سورة الأنعام: ٥١؛ وانظر أيضاً: الأنعام: ٧٠.

(١١٥) سورة الرعد: ٣٧.

(١١٦) سورة الكهف: ١٧.

(١١٧) سورة الحج: ١٣.

(١١٨) انظر مثلاً كلمة "ولي" في ونسك، المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى ٧: ٣٢٥-٣٢٢.

مثل رابطة الزوجية. فقد أثبتت الله سبحانه وتعالى للحياة الزوجية المودة والرحمة بالفطرة، مع أن الزوجة قد تكون كافرة من أهل الكتاب. يقول تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْواجاً لِتُسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لِآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَعَكَّرُونَ}.<sup>(١٢٩)</sup> ويشبه كلا من الزوجين بالنسبة للأخر بالماوى الذي يلجأ إليه الآخر جسمياً ونفسياً ليجد الراحة والطمأنينة.<sup>(١٣٠)</sup> والروابط المكتسبة كثيرة، ومنها رابطة الجيرة، والزمالة، والصداقه التي لها حقوقها الخاصة، وإن كانت الرابطة الدينية أعلىها وأكثرها حقوقاً، لأنها تؤثر على الحياة في الدنيا وفي الآخرة.

فهذه أدلة متضادرة على ضرورة التقرير بين البراءة من الأشخاص والبراءة مما يعملون، والتقرير بين البراءة، والبغض، والعداوة، بصفتها أشياء مستقلة.

ومع هذه الأدلة المتضادرة فإن البعض يقول بأن البراءة من الكافرين أصل من أصول الدين وأن البراءة تعني البغض والعداوة، ولكن الإسلام أيضاً يحث على حسن التعامل مع الكافرين غير المعادين وبرهم.<sup>(١٣١)</sup> إن هذا القول الذي يجمع بين الأضداد، يعارض كلام رب العالمين ويتعارض مع المبادئ العقدية والأخلاقية الراسخة. ومن هذه المبادئ ضرورة مطابقة القول والسلوك الظاهر للإيمان الموجود في القلب، وإلا فإن الأمر يُعد نفاقاً، وأن الصدق مع الله يقتضي الصدق مع البشر.

نعم، يجوز في الحالات الاضطرارية الاستثنائية أن يتقى المسلم الكافر المعادي للإسلام والمسلمين، في حالة ضعف المسلم، ولكن

وإضافة للبغضاء إلى العداوة، وذلك باعتبارها أشياء مستقلة، أي وجود أحددها لا يلزم وجود الآخريات، وذلك في الآية السابقة: {كَفَرُنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ...} أماربط إبراهيم -عليه السلام- إزالة حالة التبرى والعداوة والبغضاء بالإيمان بذلك لأن الآخرين بدؤوه والمؤمنين بالعداوة بسبب دعوته إلى الحق، فإذا عاصموا زال سبب البراءة والعداوة والبغضاء تلقائياً. ويؤيد ذلك عبارة "بَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ" (أي أن العداوة أصبحت متباينة)، وهي تختلف في مدلولها عن "نَعَادِيكُمْ أَبْدَا حَتَّى..." (أي من جهة المؤمنين فقط).

ليس هذا فحسب، فالاصل أن يكون الشعور تجاه الكافر هو الإشفاق. وقد يصل الإشفاق إلى درجة الجزع، مثل إشفاق النبي صلى الله عليه وسلم على من رفضوا رسالته. فعاتبه الله على جزعه، حيث يقول تعالى: [فَلَعْلَكَ بَاخُ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَا حَدِيثُ أَسْفًا].<sup>(١٣٢)</sup>

وقد يكون الشعور هو المحبة الفطرية، بسبب غير اختياري مثل القرابة أو إحسان أحد الأطراف على الآخر، ولم ينكر الله سبحانه وتعالى على نبيه محبته لعمه أبي طالب الذي دافع عنه وبالتالي عن الإسلام، كما في قوله تعالى: {إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ}.<sup>(١٣٣)</sup> ولا يمكن تأويل الآية بأن الرسول كان يحب لعمه الهدایة فقط. فهذه تهمة لا نقبلها على النبي صلى الله عليه وسلم. فهو عليه الصلاة والسلام كان يحب الهدایة لكل المخلوقات المكلفة. ولكن لعمه مكانة خاصة؛ فقد كفله يتيمًا ودافع عنه نبياً ورسولاً. والرسول صلى الله عليه وسلم إن منح عمه نوعاً من الحب فإنما يفعل ذلك في حدود ما يأمر الله به ويأذن به من الوفاء ومن صلة الرحم.

وقد يكون الشعور تجاه الكافر المودة والرحمة بسبب اختياري،

<sup>(١٢٩)</sup> سورة الروم: ٢١.

<sup>(١٣٠)</sup> لتفاصيل المناقشة لأدلة القائلين بأن أصل العلاقة بين المسلمين وغيرهم العداوة والبغضاء والقائلين بأنه السلم انظر صيني، حقيقة العلاقة ص ٥٠ - ٥٢.

<sup>(١٣١)</sup> القطاطني، الولاء والبراء ص ٤٠، ١٣٢، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨ ص ٣٧٢-٣٥٢ القطاطني، مقططفات من كتاب الولاء. ص ١١، ١٧، ٦٩، ٨٠؛ الطريقي، الاستعانة ص ٥٣؛ الطريقي، الـاستعـانـة ص ٥٥؛ الطريقي، الـولـاءـ والـبـراءـ ص ٢٤، ٤٦؛ الطريقي، الـولـاءـ والـعـدـاءـ ص ٢٤، ٣٢؛ الطريقي، التـشاـهـلـ معـ غـيرـ المـسـلـمـينـ ص ٤؛ الإبراهيم، انظر مثلاً ص ٧١-٧٣، ١٤٣؛ القاسم ص ٧٣-٧٧.

<sup>(١٣٧)</sup> سورة الكهف: ٦ وانظر فاطر: ٨.

<sup>(١٣٨)</sup> سورة القصص: ٥٦.

مصلحة مؤكدة. ويجب الوفاء بها فالنصوص القرآنية والحديثية كثيرة في ضرورة الوفاء بالعهود والعقود وفي التعامل العادل.<sup>(١٣٧)</sup>

٣. أكل المباحات من طعام غير المسلمين، والشرب من شرابهم ما لم يرد فيه نص بالتحريم، والسكنى في ديارهم، ولبس ثيابهم، واستعمال سلامتهم، وكافة منتجاتهم غير المحرمة، والانتفاع بخبراتهم ومهاراتهم في الطب وغيره، مثل اتخاذهم طبيباً أو مستشاراً أو مصدر معلومات موثقة. والاستفادة من علومهم في أمور الدنيا<sup>(١٣٨)</sup> وتلقّيها عنهم، أو العمل لديهم.

٤. التعامل معهم بلطف وبإشفاق، إلا في حالات خاصة، مثل الاضطرار إلى معاقبتهم على الخيانة والتآمر مع العدو. وفي هذه الظروف يأتي أمر النبي صلى الله عليه وسلم بعدم بدء الكافرين بالسلام... التي قام الكثير بتعميمها، بسبب الغفلة عن سياقها. فالنبي عليه الصلاة والسلام أمر به، عندما كان ذاهباً إلى بنى قريضة لمعاقبتهم على خيانتهم العهد الذين كان بينهم وبين المسلمين، وعلى الغدر.<sup>(١٣٩)</sup>

#### العلاقة بين الولاء والبراء:

ما سبق يمكن القول بأن انعدام الولاء لا يعني بالضرورة البراء. فالامر ليس إما ولاء أو براء، ولكن هناك حالة متفاوتة بينهما؛ قد يكون لا مبالغة؛ وقد يكون إشفاقاً. وليس هذا فحسب، ولكن الولاء قد يكون محموداً وقد يكون مذموماً، والبراء كذلك. فالولاء لله ولرسوله وللمؤمنين محمود، والولاء للشيطان ولحزبه مذموم. ومن جهة أخرى فإن البراءة من الشيطان وأعوانه محمودة، وأما البراءة من الله ورسوله والمؤمنين فمذمومة.

وأما المحايدين والمساندون للمسلمين فيمكن منحهم شيئاً من الوصاية في الأمور الدنيوية (المعلم، والطبيب والخير...) ومحبهم في

بأخذ شعور البعض، وليس بإظهار عكسه.<sup>(١٣٢)</sup> وهذه حالة استثنائية خاصة بالمعادين الأقواء لا تتطابق على حالة الكافر المساالم أو المساند للمسلمين. فالإسلام والفطرة السليمة ترفض النفاق، أي أن يظهر الإنسان المعاملة الحسنة ويبطن عكسه. ولا يليق بالمسلم أن يتهم رب العزة والجلال بأنه يأمر عباده بالتقرب إليه بالنفاق؟

يضاف إلى ذلك لو تأملنا في معاجم اللغة لمدلول كلمة "العدوة" لوجندها تعني نوعاً من السلوك يمثل الظلم والجور، أي أنه فعل أو قول،<sup>(١٣٣)</sup> وتختلف عن البعض الذي يعبر عن الشعور وال موقف النفسي. وبعبارة أخرى، يمكن افتراض الجمع بين البعض الذي يكون مخفياً في القلب وحسن المعاملة الظاهرة في السلوك، ولكن يستحيل الجمع في وقت واحد بين الظلم والجور وإن كان نسبياً، وحسن المعاملة.<sup>(١٣٤)</sup>

وكما نلاحظ، فإن الآية الثانية من سورة المتحنة، نفسها، لم تترك صفة "عدوي وعدوك" مبهماً إذ بينت المقصود بالعدوة بقوله تعالى: {إِن يَنْفَعُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ وَأَسْتَأْنِهِمْ بِالسُّوءِ وَوَدُوا لَوْ تَكُفُرُونَ}.

ويتضح مما سبق، ومن خلال ممارسات الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين من بعده، وال المسلمين إلى يومنا هذا أن البراءة - إنما تكون من كفر الكافرين، والمعادين منهم فقط، ولا يندرج تحتها كثير من أشكال التعامل، ومنها ما يلي:<sup>(١٣٥)</sup>

#### ١. زواج المسلم من الكتابية.

٢. التعامل مع غير المسلمين فيما فيه مصلحة متبادلة كالبيع والشراء، والشراكة مثل شراكة عثمان بن عفان رضي الله عنه واليهودي في البئر، وشراكة عبد الرحمن ابن عوف وأمية ابن خلف<sup>(١٣٦)</sup> وجميع الاتفاقيات التي تحقق للإسلام والمسلمين

<sup>(١٣٢)</sup> سورة آل عمران: ٢٨؛ وانظر مثلاً تفسير ابن كثير.  
<sup>(١٣٣)</sup> سورة المتحنة: ٢.

<sup>(١٣٤)</sup> انظر مثلاً ابن منظور، لسان العرب؛ أنس وآخرون مادة عدا.

<sup>(١٣٥)</sup> انظر الطريقي، الإستعانة ص ٣٨٧-١٦٥ للأراء المختلفة حول التعامل مع غير المسلمين.

<sup>(١٣٦)</sup> ابن القمي، أحكام ص ٧٧٦؛ عمدة القاري ج ١٧: ٨٩.

١ - الحب ليس نوعاً واحداً، بل درجات متقاوتة: حب الله الذي يجمع بين الخوف والرجاء، وحب النبي، وحب الصحابة، وحب الأم، وحب الوالدين، والزوجين... (١٤١) وأدنها الإشراق.

٢ - الشعور السلبي تجاه الأشياء أو الأشخاص: يمكن أن يقال عنها أنها درجات متقاوتة، أدنها الكراهة التي تقتصر على إنكار الشيء، ثم البغض والحدق والضغينة، والعداوة التي تجمع بين الشعور في القلب والتعبير بالتعامل المحسوس. كما يلاحظ أن الشعور السلبي تجاه الفعل لا يقتضي الشعور نفسه تجاه الفاعل، بل قد يكون شعوراً إيجابياً يتمثل في الشفقة عليه. ومثاله شعور بعض من يقوم بالمعاقبة تجاه الشخص المعاقب، سواء أكان الوالدان، أم المعلم أم المسئول عن المعاقبة في الدولة. ففي نظام سياسي واجتماعي متكامل ينبغي أن لا يخلو من العقوبات التي تقوم بالتربيّة والتدريب على الانضباط لصالح المستحق للعقوبة وللمجتمع الذي يعيش فيه، بخيره وشره.

٣ - المعاملة أو السلوك أيضاً يتدرج من السلوك الإيجابي، مثل الإحسان والبر، والمعاملة الحسنة، والإنصاف والعدل، وينتهي بلا تعامل، أي منطقة محايدة. ثم تبدأ المعاملة السلبية من اللامبالاة، النفور، التعامل بكرابية، التعامل باحتقار أو قسوة، عداوة متبادلة، وقد تتطور إلى المقاتلة بالسلاح وإذ هاق النفس.

٤ - الجمع بين شعوريين متضادين أو تعاملين متضادين، في وقت واحد، فمستحيل. ولكن من الممكن، أن يتنازع الإنسان شعوران متضادان بصورة متبادلة: مرة هذا، ومرة تلك، وربما بسرعة لا يدركها إلا المدقق في الانتباه. وكذلك الأمر بالنسبة للجمع بين تعاملين متضادين، في وقت واحد، فهو مستحيل، في الواقع. وإذا افترضنا إمكانية تناوبهما، أحياناً بسرعة، فإن النتيجة أن الطرف الآخر سيفق مشدوهاً، أو سيطّن أن في عقل من يعامله بتلك الطريقة لوثة.

٥ - يمكن الجمع بين تعامل سلبي، وشعور إيجابي، وهذا ما يفعله الوالدان مع أولادهما أو المعلم مع طلبه أو الجهات الأمنية مع

الحدود المشروعة. وقد أثبتت الله في كتابه العزيز محبة الرسول صلى الله عليه وسلم لعمه. (٤٠) ولعل الرسم التالي يوضح هذه المسألة:

البراءة من	ولا إله	موقف	البراءة من
الشيطان	ولحزبه	محايـد	للشيطان
وحزبه			الله وحزبه

### الجمع بين الصدرين:

لقد اتضحت معنا سابقاً بأن الموالاة لا تقتضي المحبة، وأن البراءة لا تقتضي البغض والعداوة، وثبت لدينا أن الله يحب المقربين، ولا ينها عن البر والقسط بغير المعادين من الكافرين. ومع هذا فهناك من يصر على ضرورة العداوة والبغضاء لغير المسلم، فيضطر إلى الجمع بين ضدّين. وبعبارة أخرى، فإن هذا البعض يحاول الجمع بين شعورين أو سلوكين متضادين، ويضرب مثلاً على ذلك معاقبة من يشرب الخمر والإشراق عليه ومساعدته ليقع، والإشراق على القطة إذا دهستها سيارة، مع كراهيّة القطط عموماً. وينسى هذا البعض ضرورة التقرير بين الشعور الأصلي، والسلوك الاستثنائي الاضطراري، في حالة شارب الخمر، والشعور المتصل في النفس، والشعور الطارئ في حالة القطة المدهوسة. وبعبارة أخرى، لم يجتمع الشعور الأصلي مع الحدث الطارئ في وقت واحد، ولكن طغى الطارئ على الأصل مؤقتاً.

ولمزيد من التوضيح يمكن القول بما يلي:

(١٤١) سورة السجدة: ١٥-١٦؛ البخاري: الإيمان، حب الرسول؛ مناقب الأنصار، الآداب، من أحق؛ مثلاً: السور لقمان: ١٤-١٥، البقرة: ١٨٧؛ الروم: ٢١.

(٤٠) انظر "الرابطة الإسلامية والروابط الأخرى" و"درجات المحبة" في الفصل الثاني من صيني، حقيقة العلاقة.

"الرجل على دين خليله، فلينظر أحدكم من يحال".<sup>(١٧)</sup>  
وعلى وجه العموم فإن المنهي عنه هو اتخاذ المسلم المعادين من  
غير المسلمين أولياء طواعية. فقد تكون الولاية قهرية في مثل حالة  
القرابة (الأب الكافر وابنه الفاجر) أو في حالة الحاكم والمحكوم.

المخالفين. وهو جمع محمود ما لم يتجاوز الحدود المقبولة، أو يؤدي إلى نتائج سلبية. أما الجمع بين شعور سلبي وسلوك إيجابي فهو غير محمود، وذلك لأنه يندرج تحت النفاق.

الموالاة المحرمة:

إن المتأمل في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وممارسات خيال المسلمين عبر العصور: علمائهم وحكامهم، يخرج بما يلي: أولاً - لا يجوز للمسلم أن يجعل للكافر ولاده (وصاية) عامة عليه. فالولاية العامة ستؤثر على أمور الدنيا والدين، وغير المسلم يختلف مع المسلم فيما يتعلق بأمور الآخرة. وقد حصر الإسلام هذا الولاء في الله سبحانه وتعالى وفي رسوله والمؤمنين الذين يقيمون الصلاة ويؤدون الزكاة ويكترون من الصلاة النافلة، وذلك في قوله عز وجل: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْأَذْنِينَ يُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَيُبَوِّئُونَ الزَّكَاءَ وَهُمْ رَاكِعُونَ}.<sup>(٤٢)</sup> ولقوله صلى الله عليه وسلم كما نقدم معنا: "إن آل أبي فلان... ليسوا بـأوليائي، إنما ولـي الله وصلاح المؤمنين، ولكن لهم رحم ألبـها".<sup>(٤٣)</sup>

ثانياً - تحريم اتخاذ أولياء ممن يعادون الإسلام وأهله من أجل إسلامهم<sup>(٤٤)</sup> أو يهزؤون بأحد هم<sup>(٤٥)</sup>

ثالثاً - يحظر اتخاذ غير المسلمين أولياء على سبيل التفضيل وعلى حساب الإسلام والدعوة، إليه والدفاع عنه، أو على حساب المؤمنين.(٤٦) وذلك لأن حب المسلم الله ولرسوله ينبغي أن يكون فوق كل شيء.

**رابعاً** - في جميع الحالات لا يتخذ المسلم غير المسلم خليلاً، أو صديقاً يؤثر على حياته في الآخرة، وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم:

٥٥) سورة المائدة:

(٤٣) البخاري: الأدب، تبل الرحيم.

(١٤٤) سورة المتحنة: ١ إلى آخر الآية السادسة، المتحنة ٩-٧

(٤٥) سورة المائدة: ٥١، المائدة: ٥٧؛ وانظر من الآية ٤ إلى هذه الآية.

(١٤٦) سورة التوبة: ٢٣-٢٤؛ آل عمران: ٢٨.

## العامل والتعاون مع غير المسلمين

٣ - واجبة على القادرين على الدعوة إلى الإسلام وتعليمه بشرط أن يقوموا بهذا الواجب.

أما في حالة عدم إمكانية ممارسة العبادات فالهجرة واجبة في حدود الممكن- إلى حيث يمكن للمسلم ممارسة عباداته، وليس شرطاً أن تكون الهجرة إلى دولة إسلامية فقد يتذرع ذلك في هذا العصر. لهذا تجوز الهجرة إلى دولة غير مسلمة أخرى، تفتح باب الهجرة إليها وتسمح بحرية العبادة.<sup>(١٥٣)</sup>

وقد يسأل البعض ماذا عن عمل المسلم مع الحكومة غير المسلمة؟

### العمل مع الحكومة غير المسلمة:

إن الإسلام لا يمنع المسلم من العمل في حكومة الأكثريات غير المسلمة ما دامت الوظيفة لا تقتضي بالضرورة ارتكاب محرم. وقد يظن بعض المسلمين من الأقليات التي تعيش في بلاد أغلبيتها من غير المسلمين أنه مثلاً لا يجوز ترشيح نفسه عضواً في المجالس التشريعية التي تأخذ برأي الأغلبية، لاحتمال إصدارها تشريعات تخالف الإسلام. والأصل أن ييرهن المسلم على أنه عضو نافع في مجتمعه بصرف النظر عن ديانة الأغلبية ويثبت أن دينه الإسلام يحث على التعاون في تحقيق العدل والخير العام بتأييد القرارات التي فيها خير ومحاباة في الإسلام، وفي بذل الجهد في مقاومة ما فيها شر أو تخالف الإسلام بمعارضتها والعمل على إفشالها.

ومن قال أن جميع الحكومات التي أغلبيتها سكانها مسلمون يطبقون جميع التشريعات الإسلامية الأساسية، مثل الحدود؟ إن الواقع يفرض على المسلمين الاشتراك في مثل هذه المجالس حتى يتمكنوا من إسماع الجهات ذات النفوذ أصواتهم ومن تعريفهم بمصالحهم والدفاع عنها. فالفرصة في رعاية مصالح الأقلية من داخل هذه المجالس وخارجها أفضل بكثير من رعايتها من خارجها فقط. فقد تكون الأغلبية محيدة بالنسبة لبعض القضايا التي تهم المسلمين

<sup>(١٥٣)</sup> لقد كانت هجرة المسلمين إلى الحبشة وهي بلاد نصارى؛ وانظر الطريق لملاحظاته على الوضع الدولي الراهن ص ١٨١-١٨٥.

انطلاقاً من قوله تعالى {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَلَّكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}.<sup>(١٤٨)</sup> فإن الطبيعة البشرية تقضي الاختلاط بين بنى آدم، مع اختلاف لغاتهم ومعتقداتهم... ولهذا كان من الطبيعي أن يختلط المسلمون بغيرهم ويتعاملوا معهم، بل ويجب أن يختلطوا بهم لدعوتهم إلى الإسلام. ومن أشكال التعامل والتعاون: السكنى في بلاد غير المسلمين، العمل مع حكومتهم، والاستعانة بهم، ومساعدتهم، والتحاور معهم.

### السكنى في بلاد الكافرين:

كان الرسول صلى الله عليه وسلم يباع في بداية وجوده في المدينة على الهجرة.<sup>(١٤٩)</sup> ثم نسخه بقوله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة: "لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية. فإذا استفترتم فانفروا".<sup>(١٥٠)</sup> ويقول ابن تيمية بجواز السكنى في ديار غير المسلمين.<sup>(١٥١)</sup> ويقول بعض العلماء<sup>(١٥٢)</sup> بأن حكم الإقامة في بلاد غير المسلمين ينقسم إلى ثلاثة أصناف:

١ - محظورة على من يخشى الفتنة على دينه، مثل التهاون في أداء العبادات الواجبة أو التهاون في الحلال والحرام.

٢ - مأذون به لمن لا يخشى الفتنة وتحقق له هذه الإقامة مصلحة مشروعة.

<sup>(١٤٨)</sup> سورة الحجرات: ١٣.

<sup>(١٤٩)</sup> أحمد ج ٤: ٣٦٥.

<sup>(١٥٠)</sup> البخاري: الجهاد، لا هجرة بعد الفتح وانظر أحمد، سند المكثرين من الصحابة لأحاديث أخرى.

<sup>(١٥١)</sup> ابن تيمية، فتاوى ج ٤: ١١٣-١١٥.

<sup>(١٥٢)</sup> منهم الشيخ صالح الفوزان بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية والتقييم له في حديث مع برنامج "نور على الدرب".

القوميات (مهاجرون، أنصار، يهود) والديانات (مسلمون، يهود، وثنيون)، يتساوى فيها المواطنون وتأخذ بمبدأ الأغلبية كانت في المدينة المنورة قبل أربعة عشر قرناً. وكان لها دستورها الذي يحفظ حقوق جميع المواطنين.<sup>(١٥٤)</sup>

#### الاستعانة بغير المسلمين:

يلاحظ عموماً جواز الاستعانة بغير المسلمين فتبادل المصالح الدنيوية معهم ليس إلا نوعاً من الاستعانة بهم. وقد استعان بهم الرسول صلى الله عليه وسلم، حيث استعار أدرعة من صفوان بن أمية في غزوة هوازن، وهو على شركه، واستعلن بعد الله ابن الأريقط في هجرته. كما استعان الرسول صلى الله عليه وسلم بعد الله بن أبي حدرد السلمي الذي كان يومها مشركاً ليتجسس على جيش المشركين. ونصح النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه المضطهدرين باللحوء إلى الحبشة وهي دولة مسيحية.<sup>(١٥٥)</sup> وأما عن رفض الرسول صلى الله عليه وسلم، مثلاً، في غزوة بدر الاستعانة بأحد الكافرين، فذلك لأنَّه كان رجلاً واحداً. فما عسى أن يفعل إلا أن يُخْذلَ عن المسلمين كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لنعيم ابن مسعود عندما أسلم وعرض المساعدة.<sup>(١٥٦)</sup> وهذه فرصة لا تتوفر دائماً، ولأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان أححرص على إسلام ذلك الكافر منه على مساعدته.

وما ينطبق على تبادل المساعدة، فإنه ينطبق على تبادل الهدايا. فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتبادل الهدايا مع كبار المسؤولين من غير المسلمين. وما ثبت من رفضه الهدية من بعض الأفراد، فهو من باب الحرص على إسلام من يريد التقرب إليه، ما دام ذلك محتملاً. وكان النبي صلى الله عليه

فيتمكن للأقلية المسلمة في المجالس التشريعية من إقناعها وتحقيق النصر على الفئة التي تتبنى الرأي المخالف للإسلام أو المتحيز. وروى لي أحدهم أن مجموعة من المسلمين اشتركوا في مظاهرة عنيفة كانت ضد رواية تافهة تسبب حماس بعض المسلمين في الترويج لها عن غير قصد. وانتهت المظاهرة إلى الاصطدام مع قوات الأمن. ولو لا عنایة الله ثم وجود عضو مسلم في المجلس الذي كان في يده مصير قادة المتظاهرين لما نجوا من عقوبة الإعدام. وذلك لأنَّ اعترافاً واحداً كان كافياً لعرقلة قرار الإعدام الذي يشترط الإجماع.

وقد يسهم المسلم الواحد في إقناع الأغلبية ببعض التشريعات التي تطابق التعاليم الإسلامية أو لا تختلفها، ليس بصفتها إسلامية ولكن بصفتها أكثر فعالية وأكثر صلاحاً للأغلبية. ولو قمنا بدراسة واقعية لوجدنا أن نسبة الأنظمة واللوائح التي تصدرها المجالس التشريعية العلمانية وتخالف التعاليم الإسلامية لا تمثل إلا نسبة محدودة في الغالب.

وحتى بالنسبة للوظائف التنفيذية فإنَّ وجود المسلمين فيها يسهم بصورة واضحة في التعرف على احتياجات الأقلية المسلمة وتوفيرها، وفي صدور القرارات التنفيذية الإيجابية بالنسبة للأقلية ولحكومة الأكثرية معاً. فالقرارات المبنية على المعلومات الصحيحة قد تكون محققة لمصلحة الطرفين أكثر. وهؤلاء المسلمين يمكنهم أن يكونوا حلقة وصل نافعة، إما لاتخاذ القرارات العادلة أو لتنقية العلاقات من شوائب النفور والبغضاء الناتج عن غياب الاتصال والحوار بين الطرفين. كما يمكن المساعدة في تيسير الاحتياجات والحقوق المشروعة للمواطن المسلم.

وال المسلم الذكي أو النشط أو الحكيم بالمساهمة الفعالة في الوظائف العامة أو الخاصة إنما يسهم في تحقيق مصالحه الشخصية وتحقيق مصالح غيره من المواطنين الذين يشاركونه الخدمات العامة والرفاهية والأمن ...

وقد ينسى أو يتجاهل البعض أن أول دولة دستورية متعددة

<sup>(١٥٤)</sup> سعد ج: ٢: ١٠٦-١٨.

<sup>(١٥٥)</sup> سعد ج: ٤: ٦٢؛ البخاري: مناقب الأنصار، هجرة النبي؛ وانظر العسقلاني ج: ٧.

<sup>(١٥٦)</sup> سعد ج: ٤: ٦٢، ج: ١: ٢٨٠.

مسلم: الجهاد، كراهة الاستعانة؛ سعد ج: ٣: ١٣٧-١٣٨ لقصة نعيم.

والالتزام بها وإن لم يلتزم بها بعض الأعضاء، ولاسيما بعد أن أصبح ما يشبه نظام الغاب هو الذي يسيطر على النظام العالمي اليوم بسبب التفوق العسكري والاقتصادي لبعض الدول.<sup>(١٥٩)</sup>

والسؤال: هل يستطيع المسلمون اليوم الاستغناء عن غير المسلمين حتى المعادين لهم؟ فغالبية المسلمين يعتمدون على الآخرين في كثير من مجالات الحياة الدنيا: في المأكل والمشرب، والملابس ووسائل المعرفة والمواصلات وحتى وسائل الدفاع عن النفس وكرامتها.

هذا بالنسبة للاستعانة بغير المسلمين فماذا عن مساعدة المسلمين لغير المسلمين؟

#### مساعدة المسلمين لغير المسلمين:

حياد المسلمين في حالة الحرب بين غير المسلمين أمر طبيعي، ولكن لا يمنع الإسلام من نصرة غير المسلمين أو الدولة غير الإسلامية المظلومة من قبل دولة غير إسلامية أخرى، وقد يحث على ذلك. فالإسلام يشجع جميع الجهود التي تنصف المظلوم. فقد أثنى الرسول صلى الله عليه وسلم على حف الفضول الذي تعاهدت فيه عدد من القبائل على نصرة المظلوم والأخذ بحقه، وقال: "لو دعيت به في الإسلام لأجبت".<sup>(١٦٠)</sup> وساعد الرسول صلى الله عليه وسلم الإرشادي الذي كان مشركاً للحصول على حقه من أبي جهل.<sup>(١٦١)</sup> والإسلام يدعو إلى منع الظلم حتى لو كان الظالم مسلماً بقوله صلى الله عليه وسلم "اُنْصُرْ اَخَاكَ ظَالِمًا اُوْ مَظْلُومًا". فقال رجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ اُنْصُرْهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا. أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ اُنْصُرُهُ؟ قَالَ تَحْجُرْهُ اُوْ تَمْنَعْهُ مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرَهُ".<sup>(١٦٢)</sup> بيد أن هذا الأمر -على وجه العموم- محكوم بالظروf، مثل المعاهدات والموازنـة بين المصالح

وسلم يكافئ المحسن منهم، ويثنـي عليه.<sup>(١٥٧)</sup>

وتجوز الاستعـانـة بغير المسلمين فيما يحقق مصلحة مـحـقـقة أكبر من الخـطـر المحـتمـل من هـذـه الاستـعـانـة عمـومـاً. وأـمـا عـنـ الضـرـورة فـقـد يـصـبـحـ مـثـلـ هـذـاـ التعاونـ مـرـجـحاـ، ومـثـلـهـ حـالـةـ الدـفـاعـ عـنـ النـفـسـ ضـدـ عـدوـ مشـتـركـ دـاهـمـ. وـذـلـكـ لـأـنـ ضـرـورـةـ الدـفـاعـ عـنـ النـفـسـ فـيـ حـالـةـ خـطـرـ الدـاهـمـ، وـخـشـيـةـ غـلـبةـ عـدوـ لـمـ تـمـنـعـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ عـرـضـ ثـلـثـ ثـمـارـ الـمـدـيـنـةـ عـلـىـ غـطـفـانـ بـشـرـطـ الرـجـوعـ عـنـ مـهـاجـمـةـ الـمـسـلـمـينـ. وـقـبـيلـةـ غـطـفـانـ كـانـتـ فـرـقةـ مـنـ جـيشـ الـأـعـدـاءـ الـمـهـاجـمـ، أـيـ بـيـنـهـاـ وـبـيـنـ الـمـسـلـمـينـ حـرـبـ مـعـلـنـةـ.<sup>(١٥٨)</sup>

وقد تراجع الرسول صلى الله عليه وسلم عن هذا العرض عقب استشارته لأصحاب هذه الثمار، قبل إبرام الاتفاقية حيث أكد أصحاب الثمار تفضيلهم الموت دون الإسلام على التنازل للكافرـينـ الذين لم يكونوا ليطمعوا في ثمارـهـ قبلـ أنـ يـعـزـهـ اللهـ بـالـإـسـلـامـ، وـلـمـ يـكـنـ النـصـرـ مـسـتـحـيـلاـ لـأـنـ الـأـسـلـحـةـ فـيـ ذـلـكـ الزـمـانـ مـتـعـالـلـةـ. أـمـاـ الـيـوـمـ فـيمـكـنـ لـلـجـانـ الـواـحـدـ فـيـ مـكـانـ مـحـصـنـ أـنـ يـفـتـكـ بـالـآـلـافـ مـنـ النـاسـ بـضـغـطـ إـزـرـارـ وـاحـدـ.

وـهـذـهـ الـحـقـيقـةـ نـفـسـهـاـ تـقـرـضـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ ضـرـورـةـ الـعـمـلـ عـلـىـ توـفـيرـ مـاـ يـسـتـطـيـعـونـ مـنـ الـأـسـلـحـةـ الـضـرـوريـةـ وـاـكـتسـابـ مـاـ يـسـتـطـيـعـونـ مـنـ مـهـارـةـ الـدـفـاعـ عـنـ أـنـفـسـهـمـ وـدـيـنـهـمـ وـأـوـطـانـهـمـ. وـعـلـىـ مـجـتمـعـهـمـ تـمـكـيـنـهـمـ مـنـ ذـلـكـ وـحـثـهـمـ عـلـيـهـ تـحـتـ ضـوـابـطـ جـيـدةـ تـحدـ مـنـ خـطـرـ سـوءـ اـسـتـخـدـمـ الـسـلاحـ. وـذـلـكـ لـأـنـ الـأـسـلـحـةـ الـيـوـمـ أـيـسـرـ اـسـتـعـمـالـ، وـأـسـرـعـ فـتـكـاـ وـأـكـثـرـ ضـحـيـاـ. فـقـدـ يـتـسـاهـلـ بـعـضـ النـاسـ فـيـ اـسـتـخـدـمـ هـذـهـ الـأـسـلـحـةـ الـفـتـاكـةـ أـوـيـسـتـعـجـلـ فـيـ اـسـتـخـدـمـهـاـ لـتـحـقـيقـ رـغـبـاتـ أـوـ أـطـمـاعـ شـخـصـيـةـ مـاـ يـؤـديـ إـلـىـ تـهـيـيدـ أـمـنـ الـفـردـ وـالـمـجـتمـعـ.

ولـعـلـ مـنـ مـصـلـحـةـ الـمـسـلـمـينـ الـيـوـمـ خـاصـةـ الـانـضـمامـ إـلـىـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ وـالـدـخـولـ فـيـ كـثـيرـ مـنـ الـاـنـتـقـاعـيـاتـ الـدـولـيـةـ وـالـإـقـلـيمـيـةـ وـالـثـانـيـةـ

<sup>(١٥٧)</sup> صيني، التعامل النبوـيـ معـ بـغـيرـ الـمـسـلـمـينـ، الفـصلـ الـعاـشرـ، قـبـولـ الـهـدـيـةـ وـالـإـغـراءـ بالـرـفـضـ، التـعلـيقـ عـلـىـ النـصـوصـ الـمـتـعـارـضـةـ.

<sup>(١٥٨)</sup> سـعـ جـ ٣ـ: ١٣٤ـ١٣٣ـ، اـبـنـ الـقـيـمـ، زـادـ جـ ٣ـ: ٢٧٣ـ٢٧٢ـ.

<sup>(١٥٩)</sup> في عام ٢٠٠٣ قررت حـكـومـةـ الـوـالـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ وـبـرـيطـانـياـ غـزوـ الـعـرـاقـ رـغـمـ مـعـارـضـةـ بـقـيـةـ أـعـضـاءـ مـجـلسـ الـأـمـنـ الـتـولـيـ، مـعـ أـنـ هـاتـيـنـ الـحـكـومـيـنـ قدـ أـفـرـنـاـ كـغـيرـهـاـ مـنـ دـوـلـ الـعـالـمـ عـلـىـ أـنـ يـكـونـ مـثـلـ هـذـاـ القـرارـ بـالـإـجـمـاعـ مـادـاـ الـهـدـفـ مـنـهـ هوـ الصـالـحـ الـعـامـ.

<sup>(١٦٠)</sup> سـعـ جـ ١ـ: ١٢٢ـ١٢٤ـ.

<sup>(١٦١)</sup> سـعـ، سـيـرـةـ بـنـ هـشـامـ، جـ ٢ـ: ٢٧ـ٢٨ـ.

<sup>(١٦٢)</sup> الـبـخارـيـ: كـتـابـ الـإـكـراهـ.

والمخاطر).<sup>(١٦٣)</sup>

وكثيراً ما يتتساع البعض عن الحوار بين الأديان، فما حكمه في الإسلام؟

### الإسلام والحوار بين الأديان:

قد يتخوف بعض أصحاب الديانات من الحوار مع ممثلي الديانات الأخرى، معتقدين بأن ما يسمى "الحوار بين الأديان" هو نوع من التنازل. فهل هذا صحيح؟ إن من يحضر مؤتمراً واحداً أو ندوة واحدة حول هذا النوع من الحوار سيكتشف أن الأمر ليس كذلك. وأقول الحوار بين ممثلي الأديان لأن الحوار بين أصحاب الأديان المختلفة نشاط بشري موجود منذ وجود ديانات متعددة. ويتميز "الحوار بين الأديان" عن غيره لأن ممثلي الأديان يمثلون فئات من الناس يتوزعون في طبقات المجتمع الواحد كلها، وينتشرون في بلاد متعددة. أما ممثلي الشعوب أو الدول فهم - غالباً - لا يمثلون سوى القويات أو الدول. "وعموماً يمكن تصنيف الحوار "بين الأديان"، أو - على الأصح - بين أصحاب الأديان، ومنها بين ممثليها في أربعة أصناف":<sup>(١٦٤)</sup>

١. الاعتراف المتبادل بصحة جميع ديانات المشتركين في الحوار. وهذا النوع يرفضه أصحاب الديانات ذات الطبيعة الدعوية مثل المسيحية والإسلام. ويندرج في هذا الصنف جميع الجهات المشتركة التي تروج لديانة الطرفين معاً، وإن كانت بغير قصد منها. ومثال ذلك اتفاق الطرفين على إصدار مجلد واحد يضم الكتب المقدسة لديهما والعمل على ترويجه معاً. فهذا العمل نوع من المبالغة في المjalمة، قد يفسد العلاقة بين الأطراف المعنية أكثر من تعزيزها، فضلاً عن إثارة التشوش بين أصحاب الديانتين. وأما بيوت العبادة المشتركة فقد يرى البعض أنها مرهونة بنية المساهم في إقامتها وال الحاجة إلى التعاون في تخصيص مكان للصلوة، ثم نية المصلي فيها. فقد سمح الرسول صلى الله عليه وسلم لوفد نجران النصرياني بـأداء صلاتهم في مسجده.<sup>(١٦٥)</sup>

<sup>(١٦٣)</sup> انظر مثلاً الطريق ص ٢٤٣-٢٥٤؛ الحلبى ج ١: ١٤٣-١٤٧؛ سعد ج ١: ١٢٢-١٢٤.

<sup>(١٦٤)</sup> صيني، تأصيل الحوار.

<sup>(١٦٥)</sup> ابن القيم، زاد ج ٣: ٦٢٩.

وـ "كَانَ أَبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصْلِي فِي الْبَيْعَةِ إِلَّا بَيْعَةً فِيهَا تَمَاثِيلُ".<sup>(١٦٦)</sup>

٢. الاعتراف المتبادل بوجود هذه الديانات في الواقع وبضرورة التعامل مع الاختلافات بينها والتحاور للوصول إلى طريقة للتعامل مع هذه الاختلافات، يحقق السلام لجميع الأطراف، ويتحقق التعاون في الأمور المشتركة.

٣. محاولة كل صاحب دين إقناع الآخر بما يعتقد أنه الدين الذي يحقق السعادة في الدنيا والآخرة. ولو تأملنا في جميع الجهود الدعوية للرسل عليهم الصلاة والسلام لوجدنا أن المبادرة بالدعوة ليست إلا الخطوة الأولى للحوار. وهو واجب الرسل كلهم، وواجب كل المؤهلين للدعوة إلى الحق. فالحوار بين أصحاب الديان المختلفة فرصة طيبة للدعوة إلى ما يعتقد كل طرف أنه الحق، في جو يسوده الود وصفاء الذهن مما يهيئ الفرصة المناسبة لأن يتذكر كل محاور فيما يعرضه المحاور الآخر عليه. والإسلام يحث على ذلك فعلاً، يقول النبي عليه الصلاة والسلام: "فَوَاللَّهِ لَمَنْ يَهْدِي اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعْمَ".<sup>(١٦٧)</sup> وهذا يعني أن المسلم لديه فرصة استثمارية عظيمة يحقق بها كسباً أعظم من أي كسب دنيوي، وهو أن يكون سبباً في هداية الكافر. فالكافر هو رأس المال في هذه العملية الاستثمارية. وال المسلم إما أن يتتجاهل هذه الفرصة، أو أن ينتهزها. وهو إما أن يحب الخير لرأس ماله، ويخلص النية ويحسن التعامل ويبذل الجهد الصادق ، في حدود المشروع، ليسلم فيضمن الكسب العظيم. وهو إما أن يحتقر رأس ماله، ويبغضه أو يتعامل معه بالتفاق، ونفره من الإسلام فيضمن الخسارة الكبيرة.

٤. حوار تلقائي مدمج في المعاملات التي تجري في الحياة اليومية بين أصحاب الديانات المختلفة، ويستخدم فيه الطرفان وسائل التعبير اللفظية وغير اللفظية، عن قصد أو بطريقة عفوية.

والحوار بين أصحاب الديان عموماً يسهم في ما يلي:

<sup>(١٦٦)</sup> صحيح البخاري: الصلاة.

<sup>(١٦٧)</sup> صحيح البخاري: الجهاد، فضل من أسلم.

## خلاصة البحث

استناداً إلى البحث الأصلي في الموضوع وفي ضوء ما سبق تضمينه في متن هذا الكتاب يتبيّن لنا عدد من الحقائق تتمثل في النقاط التالية:

أولاً. القاعدة الأساسية في العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين هي أن الأصل في الإسلام أنه يدعو إلى السلام الشامل في الدنيا والآخرة. ولكنه يحث المسلمين على التعاون مع الغير لتحقيق السلام المحدود في الدنيا حتى إذا رفضوا التعاون لتحقيق السلام الذي يشمل الحياة الأبدية في الآخرة. والسلام هنا يعني أن يعمل كل فرد على إسعاد نفسه والأخرين، ولكن بدون إكراه لهم على ما يعتقدون أنه الخير. فالتعامل بين المختلفين هنا هو تعامل بين الأنداد وليس بين وصي وموصى عليه.

وبعبارة أخرى، فإن الإسلام لا يكره المخلوقات المكلفة على الحق، ولكنه يحثها على قبوله والالتزام بتعاليمه، ويكتفى من ينجح في إقناع الآخرين به. والتکلیف مبني على ثلاثة أركان: ١) وجود معايير تميّز بين الحق والباطل تتمثل في التعليم الربانية، ٢) توفر القدرة اللازمة على فهم هذه المعايير وتطبيقها، ٣) حرية الاختيار بين الحق والباطل المكفولة للمخلوق المكلف في فترة الاختبار. وبدون توفر هذه الشروط لا يكون المخلوق مؤهلاً للتکلیف والمحاسبة على قراراته وسلوكيه في هذه الحياة.

وهذا الاتجاه إلى السلم لا يعني أبداً التنازل عن الثوابt واستسلام المسلم لغير المسلم الظالم والتاذل أمامه، ولكن عليه التعامل معه بما يتتسّب مع أقصى قدراته والظروف المحددة التي يفرضها الواقع ومنها ما يفرضه المعتمدي. ولا تقتصر وسائل الدفاع على الوسائل العنيفة، ولكن تشمل اللجوء إلى القانون وإلى المنصفين من ذوي النفوذ والدعاء.

ثانياً. انطلاقاً من القاعدة الأساسية، ينقسم غير المسلمين إلى:

١ - التعرّف على نقاط الاختلاف، وكل طرف مسؤول عن اختياره. ثم الاتفاق على طريقة للتعامل معها إذا لزم الأمر، مثل ضرورة دعوة كل طرف الآخر إلى دينه. فيكون هناك اتفاق على أن لا يستخدم أحد الأطراف الوسائل غير الأخلاقية في الدعوة. ومن الوسائل المنافية للأخلاق استغلال الوضع السيئ للمدعو، والكذب والخداع، والإكراه بأي طريقة كانت، وتشويه الحقائق بدلاً من الاقتصار على إثباتها كما هي. فالله خالق الكون في غنى عن هذه الوسائل الدينية لنشر هديته بين خلقه، إن كانت الدعوة إلى دين الله الحق.

٢ - التعرّف على نقاط الاتفاقيات والتعاون فيها وهي كثيرة لا حصر لها كما سبق البيان. فللرسول صلى الله عليه وسلم يقول: "الرُّوحُ جُودٌ مُجَنَّةٌ فَمَا تَعْرَفَ مِنْهَا اتَّقَنَ وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ".<sup>(١٦٨)</sup>

وبعد أن عرّفنا المقصود بـ"الحوار بين الأديان" فإنه يبدو واضحاً أن الحوار نافع في الدعوة، ولكن لا ينصح أن يدخل فيه إلا من كانت معلوماته عن دينه جيدة وقدراته في الحوار جيدة. أما المناظرة مع أصحاب البيانات الأخرى فتحتاج إلى مهارات إضافية، مثل إجادة فن الحوار أو المناظرة؛ ولا ينصح بها لأن روح التحدي يسيطر عليها وتولد التحدي والعداوة، وتبادل السباب. ولم يكن السباب يوماً سندًا مشروعًا للحق، وعلى المسلم بذل الجهد، وترك أمر الرافضين لدعوتهم إلى الله مرجعهم. يقول تعالى: {وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُبُوا اللَّهَ عَدُوا يَعْرِفُ عِلْمٌ كَذَلِكَ زَيَّنَا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُبَيَّنُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}.<sup>(١٦٩)</sup>

ولهذا فإن الأصل هو الاقتصار على الحوار والتوقف عنده، وإذا تحول الحوار إلى المناظرة أو دخلته المسماومة على المبادئ الأساسية، فالأفضل إنتهاء الحوار على أساس: {... لكم دينكم ولِي دين}.<sup>(١٧٠)</sup>

(١٦٨) البخاري: أحاديث الأنبياء.

(١٦٩) سورة الأنعام : ١٠٨.

(١٧٠) سورة الكافرون.

حرية ممارسة دينه، ويحثه على أن يكون مواطناً مسلماً صالحاً، ويسهم في سعادة الآخرين في الدنيا والآخرة، قدر استطاعته، دون تعريض حياته الأبدية إلى الخطر.

سابعاً. يشجع الإسلام الحوار بين أتباع الأديان المختلفة وممثليها للتعارف بينهم، ولتنمية التعاون بينهم في الأمور الدنيوية المشتركة الكثيرة، وللدعوة إلى الحق. فدعوة الأنبياء أقوامهم إلى الدين القويم ليس إلا خطوة أولى في الحوار.

هذا، والله أعلم، وأسئللة التوفيق والسداد في الأمور كلها وفي الظروف كلها، وأن يجزي كل من أسهم في إنجاز هذا العمل خير الجزاء.

معادين، أو مساندين للمسلمين، وبين الفتنين جماعات متفاوتة في الحياد.

ثالثاً. انطلاقاً من القاعدة العامة، فإن الإسلام يشجع على تعزيز الروابط المختلفة الموروثة والمكتسبة بين المخلوقات المكلفة مادامت تلك الروابط تحقق للإنسانية الخير في الدنيا بدون تفريط بخير الآخرة بالنسبة للمسلم، أو تحقق الخير في الدارين للجميع.

رابعاً. انطلاقاً من القاعدة العامة، فإن الإسلام يدعو إلى الإنصاف وإلى الصدق والدقة في الوصف، وتجنب تعليم بعض سلبيات الفرد على سلوكه كله، أو تعليم أخطاء بعض الأفراد على المجموعة كلها. ويقضي بالاعتراف بحقوق وواجبات كل صنف من المخلوقات المكلفة والتعامل معه بالطريقة المناسبة والحدود المناسبة.

خامساً. امتداداً لقاعدة العامة فإن النصوص الواردة في العداوة وفي القتال وفي الولاء والبراء جاءت متسقة مع القاعدة العامة لأن الولاء لا يقتضي المحبة والنصرة. ولا تقتضي البراءة من الفعل البراءة من فاعله، ولا يقتضي وجود البراءة وجود العداوة أو البغضاء. وتتحتم البراءة مع العداوة أحياناً في حالة المعادين للإسلام. وقد يبدو على بعض النصوص ذات العلاقة شيئاً من التعميم، يزول بمجرد الرجوع إلى سياقاتها الخاصة أو العامة، مثل القاعدة العامة ومجموعة النصوص التي تسندها. والقضية ليست قضية ولاء أو براء ولكن هناك درجات متفاوتة الحياد بينهما؛ قد يكون لا مبالاة، أو إشفاقاً ورحمة. فالولاء مجرد تسليم الزمام لمن يكون للمخلوق ولها طوعية أو كرها. والبراءة قد تكون من فعل محدد، ولا تستوجب تلقائياً البراءة من فاعلها أو عداوته، أو بغضه، أو قتاله. وهناك براءة قد يصاحبها الإشفاق أو الكراهة. وهناك ولاء في الأمور الدنيوية قد يصبحه بعض درجات المحبة، يمكن منها لغير المسلم. وهناك ولاء عام يشمل أمور الدنيا والآخرة لا ينبغي أن يكون إلا الله سبحانه وتعالى ولحزبه.

سادساً. يشجع الإسلام على التعاون بين المسلمين وغيرهم، مثل طلب المساعدة من المسلمين منهم ومساعدتهم، وتبادل الهدايا معهم. ويجيز الإسلام للMuslim الإقامة في البلاد غير الإسلامية ما دام يملك

## فأئمة المراجع

- ابن القيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٣٩٩).
- ابن القيم الجوزية، هداية الحيارى في أجوية اليهود والنصارى، تحقيق محمد أحمد الحاج (دمشق: دار القلم ١٤١٦هـ).
- ابن تيمية، أحمد، مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن محمد الحنبلي، قاسم العاصمي النجدي (الرياض: الجامع نفسه ١٣٩٨).
- ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (الأفريقي المصري)، لسان العرب (بيروت: دار صادر ١٤١٢).
- ابن هشام، السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد (بيروت: دار الجيل ١٩٧٥).
- البخاري، محمد إسماعيل صحيح البخاري، تعليق وشرح أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ترقيم وتصحيح ومراجعة محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب وقصي محب الدين الخطيب (القاهرة: دار الريان للتراث ١٤٠٧).
- الترمذى، محمد بن عيسى أبو عيسى السلمى، سنن الترمذى، أحمد محمد شاكر وأخرون (بيروت: دار إحياء التراث العربي ---).
- تشينغ شي، تشونغ، كل شيء عن الصين (بكين: دار النشر باللغات الأجنبية ١٩٨٨).
- الحلبي، علي بن برهان الدين، السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون (القاهرة: دار المعرفة ---).
- رابطة العالم الإسلامي، المجمع الفقهى، بيان مكة المكرمة ١٤٢٣.
- الزحيلي، وهبة، آثار الحرب في الفقه الإسلامي: دراسة مقارنة ٢٥ (القاهرة: دار الفكر ١٣٨٥هـ).
- سعد، طه عبد الرؤوف، السيرة النبوية لابن هشام (بيروت: دار الجيل ١٩٧٥).

- القرآن الكريم.
- الإبراهيم، موسى إبراهيم، حوار الحضارات وطبيعة الصاع بين الحق والباطل: دراسة تحليلية على ضوء مفهوم الولاء والرأي في الإسلام (الأردن: دار الإعلام ١٤٢٣هـ).
- أبو زهرة، محمد، العلاقات الدولية في الإسلام: مقارنة بالقانون الدولي الحديث (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠١).
- أحمد، الإمام أحمد بن حنبل، مسنن الإمام أحمد، تحقيق شعيب الأرناؤوط وأخرون (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤١٦).
- أحمد، بن حنبل، الفتح الرباني لترتيب: مسنن الإمام أحمد بن حنبل ومعه كتاب بلوغ الأمانى من أسرار الفتح الربانى، تأليف أحمد عبد الرحمن البنا (بيروت: دار إحياء التراث ١٣٦١هـ).
- الأرناؤوط، شعيب، محمد نعيم العرقسوسي، عادل مرشد، إبراهيم الزبيق، محمد رضوان العرقسوسي، كامل الخراط، مسنن الإمام أحمد بن حنبل (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤١٦).
- إسماعيل، سعيد، كشف الغيوم عن القضاء والقدر (الرياض: دار الندوة العالمية للشباب الإسلامي ١٤١٧).
- الأمم المتحدة، ميثاق الأمم المتحدة والنظام السياسي لمحكمة العدل الدولية (نيويورك: مكتب الإعلام العام).
- أنيس، إبراهيم، و عبد الحليم منتصر، عطية الصوالحي، ومحمد خلف الله أحمد، المعجم الوسيط ط ٢— دار إحياء التراث العربي —).
- أيوب، حسن، الجهاد والفدائية في الإسلام ط ٢(بيروت: دار الندوة الجديدة ١٤٠٣).
- ابن القيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، تحقيق وتعليق صبحي الصالح ط ٣ (بيروت: دار العلم للملايين ١٩٨٣).

القططاني، محمد سعيد، **الولاء والبراء في الإسلام** ط٥ (مكة المكرمة: دار طيبة ١٤١٢).

القططاني، محمد سعيد، مقتطفات من كتاب **الولاء والبراء في الإسلام** ط٥ (مكة المكرمة: دار طيبة ١٤١٢).

القرضاوي، يوسف، **غير المسلمين في المجتمع الإسلامي** (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠٥).

مالك، مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبهي، موطاً مالك، تحقيق محمد عبد الباقى (القاهرة: دار إحياء التراث العربي ---).

المباركفوري، أبي العلاء محمد عبد الرحمن ابن عبد الرحيم، **تحفة الأحوزي** بشرح جامع الترمذى (بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٠).

المدخلى، ربيع بن هادى عمير، **صد عدوان الملحدين وحكم الاستعلانة على قتالهم بغير المسلمين** (المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية ١٤١١).

مسلم، أبي الحسين مسلم بن الحاج الشيرى النسابورى، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى دار إحياء الكتب العربية ١٣٧٤).

مولوى، فيصل، **الأسس الشرعية للعلاقات بين المسلمين وغير المسلمين** (باريس: الندوة العالمية لشباب الإسلام ١٤٠٨).

الندوى، أبو الحسن علي الحسنى، **السيرة النبوية** ط٨ (جدة: دار الشروق ١٤٠٩).

النwoي، محي الدين يحيى ابن شرف، **رياض الصالحين**، شرح صبحي الصالح بعنوان "منهل الواردين شرح رياض الصالحين" ط٥ (بيروت: دار العلم للملائين ١٩٧٧).

ونسک، أ. ي.، و. ي. ب. منسج، **المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي** (لبن: مطبعة بريل ١٩٦٩).

الصالح، صبحي، **منهل الواردين شرح رياض الصالحين** (بيروت: دار العلم للملائين ١٣٨٩).

الصعيدي، عبد المتعال، **الحرية الدينية في الإسلام** ط٢ (القاهرة: دار الفكر العربي ---).

صيني، سعيد إسماعيل، **الإسلام والحوار بين الحضارات**، (ندوة الحوار بين الحضارات دمشق: ١٤٢٣).

صيني، سعيد إسماعيل، **تأصيل الحوار من المنظور الإسلامي** (مسودة بحث لقديمه في مؤتمر "ملتقى خادم الحرمين الشريفين في أمريكا" المنعقد في واشنطن العاصمة بين ٨-٧ مارس ٢٠٠٣).

صيني، سعيد إسماعيل، **حقيقة العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين** (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٢٠هـ).

صيني، سعيد إسماعيل، **التعامل النبوي مع غير المسلمين** (بحث مقدم لجائزة نايف للسنة النبوية، في الدورة الخامسة ١٤٣٠).

صيني، سعيد إسماعيل، **كيف نشرك غير المسلمين في نعمة الإسلام؟** (الهوفوف: الندوة العالمية للشباب الإسلامي ١٤٢٣).

الطبرى، أبو جعفر بن جرير، **جامع البيان عن تأويل القرآن**، تحقيق محمود محمد شاكر وأحمد محمد شاكر (القاهرة: دار المعارف بمصر ١٩٦٩).

الطریقی، عبد الله إبراهيم علي، **الاستعلانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي** (الرياض: المؤلف ١٤٠٩).

الطریقی، عبد الله إبراهيم علي، **التساہل**

الطریقی، عبد الله إبراهيم علي، **الولاء والعداء في علاقة المسلم بغير المسلم** (الرياض: مؤسسة الجريسي ١٤١١).

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، **فتح الباري** بشرح صحيح البخاري، ترقيم وتصحيح ومراجعة محمد فؤاد عبد الباقى، ومحب الدين الخطيب وقصي محب الدين الخطيب (القاهرة: دار الريان للتراث ١٤٠٧).

الفوزان، صالح فوزان، **الولاء والبراء في الإسلام** (الرياض: دار الوطن للنشر ١٤١١).

القاسم، خالد بن عبد الله، **الحوار مع أهل الكتاب** (الرياض: دار المسلم ١٤١٤هـ).